

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية

قسم العلوم الإسلامية

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: الفقه المقارن

موسومة:

المنهج الأصولي للإمام الشريف التلمساني في كتابه المفتاح

إعداد الطالبة: بوعمارة فاطنة

إشراف الأستاذ: د. محمد حاج عيسى

السنة الجامعية:

1435هـ .1436هـ/ 2014م. 2015م


بسم الله الرحمن الرحيم





PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com


PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com



PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com



PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد للمنعم عز وجل أولا وآخرا على إنعامه، وأشكره على توفيقه لإنجاز هذه العمل المبارك.

وأرفع وافر شكري لأبوي الكريمين حفظهما الله، وأسأل ربي الرحمن أن يطيل عمرهما ويلبسهما ثوب العافية حتى يهنئا بالمعيشة، ويختم لهما بالمغفرة حتى لا تضرهما الذنوب، وأن يكفيهما كل هول إلى أن يبلغا الجنة، كل هذا بيدك يا أرحم الراحمين.

كما أرفع خالص شكري لمعلمي وأستاذي، الأستاذ المشرف فضيلة الدكتور محمد حاج عيسى الذي تفضل بقبوله الإشراف على رسالتي هته الخالصة لوجهه تعالى وعلى حلمه وصبره الكبيرين وعلى متابعته ونصائحه العلمية في كل مراحل هذه الرسالة من اختيار عنوانها إلى آخر كلمة فيها، وأقول له: بشراك قول رسول الله . صلى الله عليه وسلم . في أمثالكم أستاذي "إنَّ الحوت في البحر، والطير في السماء، ليصلون على معلم الناس الخير" .

كما أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذة أعضاء اللجنة المناقشة الموقرين على قبولهم مناقشة الأطروحة وتقييمها، الأمر الذي أعده موضع افتخار اعتزاز لدي، فجزاهم الله عنا كل خير.

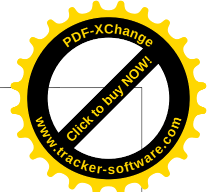
والشكر موصول لقسم العلوم الإسلامية أساتيذ وإداريين على فتحهم لي فرصة طلب العلم في ظروف مرضية مشرفة.

وأسمى آيات الشكر والتقدير والامتنان لإخوتي وأخواتي الذين شاركوني في مسيرة البحث وإلى الذين شرفوني بحضورهم المناقشة.

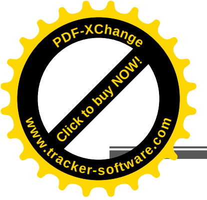
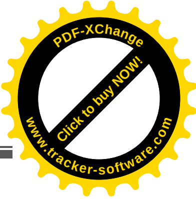
فالله أسأله أن يجزيهم على ذلك خير الجزاء، إنَّه لا يضيع أجر المحسنين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.







مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في سبيل الله حق الجهاد حتى أتاه اليقين، تركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، وصلى الله على نبينا وعلى آله الطيبين الطاهرين وعلى أصحابه الهداة الراشدين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا.

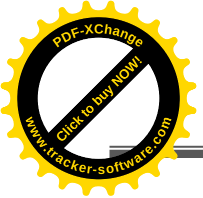
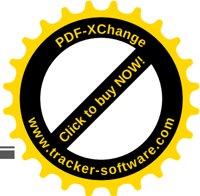
أما بعد:

فإن علم أصول الفقه يعد من أعظم العلوم وأجلها قدرا، فبه نتمكن من معرفة مبادئ الفقه الكلية وأسسه العامة وبواسطته نتعرف على الأحكام الفقهية الشرعية المنوطة لكل فرد مسلم، ففي هذا العلم من القواعد والأصول التي تضبط طرق استنباط الأحكام الشرعية، سواء كانت عن طريق البيان وتفسير النصوص الشرعية فيما فيه نص ثابت أو عن طريق الرأي والاجتهاد فيما لا نص فيه.

وقد هيأ الله سبحانه وتعالى من هذه الأمة المباركة أعلاما فطاحل راسخين يحافظون على هذا العلم الراقي ويورثونه لمن بعدهم بدراسته والغور في تفصيلاته المتشعبة، ومن بين هؤلاء الأعلام الأفذاذ الجديرين بالوقوف على أثارهم الإمام أبو عبد الله الشريف الحسني التلمساني، الذي أحاط بعلوم الشريعة من فقه وأصول وتفسير وحديث وعلوم اللغة والمنطق، فكان رحمه الله من ضمن الذين ألفوا في علم الأصول، إذ قام بجهود عظيمة لخدمة هذا العلم الجليل من خلال كتابه مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول.

لم يتوقف الأمر عند مجرد تأليفه له وخدمته لعلم الأصول، وحسب بل تعدى الأمر إلى تفننه وإبداعه في صياغة مباحث علم الأصول وفق منهج علمي قويم متكامل زاوج فيه بين الفقه وأصوله، الأمر الذي غيبته العديد من المدونات التراثية خاصة تلك المصنفة في العصور المتأخرة، فكان هذا من ضمن الأسباب التي دعت الباحثين في هذا الفن إلى الاعتبار الإمام الشريف الحسني التلمساني أحد المصلحين المجددين في علم أصول الفقه في القرن الثامن الهجري.

وبعد علمنا بهذه الأمور كان حقيقا علينا الكشف عن معالم هذا المنهج البديع وإبرازه لطلاب العلم لتعم الفائدة، ولقد يسر الله لي بأن تناولت هذا المؤلف القيم بالبحث بالدراسة ويكون هو موضوع مذكرة الماستر، وقد جعلت عنوانها: المنهج الأصولي للإمام الشريف التلمساني في كتابه مفتاح الوصول.

أولا:إشكالية البحث:

تتمثل الإشكالية في التساؤل الآتي:

- ✓ ما هو المنهج الأصولي الذي سلكه الإمام الشريف التلمساني في كتابه المفتاح؟ ويتفرع عنه تساؤلات جزئية هي :
- ✓ كيف كان مسلك الإمام الشريف التلمساني في تصويره للمسائل الأصولية؟
- ✓ ما نهج الإمام الشريف التلمساني في الاستدلال للقواعد الأصولية وفي العرض والمناقشة وبيان الرأي الراجح؟.

ثانيا:أسباب اختيار الموضوع:

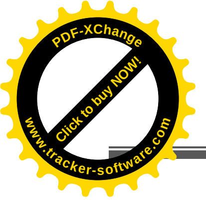
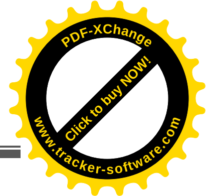
دوافع انتخاب كتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول للإمام الشريف التلمساني للدراسة والبحث هي كالآتي:

- ➢ كون هذا الموضوع لم يسبق بحثه بشكل مستقل وموسع من قبل فيما أعلم.
- ➢ قراءة كتاب في فن تخريج الفروع على الأصول قراءة متأنية متفحصة مدققة وهو غاية ما يرومه طالب العلم.
- ➢ منزلة الإمام الشريف التلمساني العلمية والفقهية وشهود جمهرة الأعلام له بنبوغ العقل وبلوغ درجة الاجتهاد كان الدافع القوي في اختيار هذا العالم الجليل ومؤلفه.
- ➢ إبداع الإمام الشريف التلمساني في تأليف هذا الكتاب شكلا ومضمونا كان مدعاة للتأمل والبحث .

ثالثا: أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث أو هذه الدراسة المنهجية للكتاب من الوجوه الآتية:

- ❖ أهمية الدراسات المنهجية، إذ هذه الدراسات تعنى باستخراج المناهج والطرق من المدونات التراثية وإيضاحها لطلاب العلم من أجل استثمارها.
- ❖ أهمية الكتاب من جهة مضمونه وشكله، أمَّا المضمون فالمؤلف حوى موضوعا هاما وهو موضوع تخريج الفروع على الأصول الذي يُربط فيه بين الفقه وأصوله، وأما من جهة الشكل فقد تميز بمنهج بديع قويم ومحكم في وضع مواضيع علم الأصول مع حرص شديد على صيانة المادة العلمية .
- ❖ الكتاب له أهمية عظمى رغم صغر حجمه في فن تخريج الفروع على الأصول خصوصا وفي علم الأصول عموما.

❖ أهمية التعرف على الكيفية القويمة التي أتى بها مفتاح الوصول للتلمساني في تصوير المسائل الأصولية وشحنها بالفروع الفقهية الواقعية، الأمر الذي همشته وتخلت عنه بعض المؤلفات بسبب الاختصار والاقتصار المخل الذي أدى إلى وجود هوة بين الأصول والفقه.

❖ أهمية إظهار تحرر الشريف التلمساني من التقليد وتؤكد الكلام القائل أن الإمام بلغ درجة الاجتهاد المطلق إذ أنه في هذا الكتاب ما يدل على ذلك من قدرة التلمساني على تحرير محل النزاع وتمكنه من الاستدلال والمناقشة وبيان الرأي الراجح باستقلال.

رابع:أهداف الدراسة:

أسعى وأهدف من خلال هذه الدراسة المنهجية للمؤلف إلى:

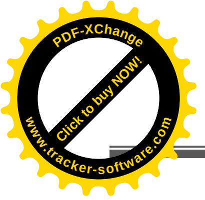
- بيان المنهج الذي سلكه الإمام الشريف التلمساني في تصوير المسائل الأصولية من خلال دراسة منهجه في التقسيم والترتيب والتعريف والتمثيل والتفريع وغيرها من الجوانب .
- معرفة المسلك الذي انتهجه الإمام الشريف التلمساني في الاستدلال من خلال دراسته طريقة استدلاله بالأدلة النقلية والعقلية واللغة وكذا في العرض والمناقشة والترجيح.
- اكتشاف الجديد الذي أضافه الإمام ـ رحمه الله ـ إلى علم الأصول من خلال تأليفه الكتاب .

خامسا: الدراسات السابقة

بعد البحث والتنقيب عن الدراسات ذات الصلة بالموضوع وقفت على الدراسات التالية:

1-مقدمة تحقيق للشيخ **محمد علي فركوس**، لكتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ويليه كتاب مثارات الغلط في الأدلة، خصص صاحب المقدمة مبحثا تحدث فيه عن منهج الشريف التلمساني إلا أنه حصر تناوله هذا في حيثيات تحوم حول المنهج كالأسلوب والتعبير والاستقلال بالتعريفات وتجنبه للتكرار.

تناولت هذه الدراسة منهج الإمام الشريف التلمساني في كتابه مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول في بعض جزئياته لا كلها، وطرحته بإيجاز دون توسع مما حال دون الاستفادة منها حق الفائدة، لأن تناوله فيها كان تبعا لا أصالة، إذن عملي في هذه الدراسة هو استقراءُ الكتاب واستنباط منهج الإمام بالارتكاز على ما تُوصل إليه في هذه الدراسة حتى يأخذ الموضوع هيكلا وصورة كاملة وفق منهج متكامل يسهل الوصول والاستفادة من هذا الكتاب.




2-الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم الأصول في القرن الثامن الهجري للدكتور **محمد حاج عيسى** وهو مقال منشور في مجلة الفكر الجزائري، وردت فيه عناصر داخلة في صلب الموضوع ، نذكر منها على سبيل المثال منهجه في التمثيل وكذا طريقته في إيراد المسائل ...الخ، توسم فيها صاحب المقال أنها معالم تجديد للشريف التلمساني في علم الأصول في القرن الثامن الهجري فعنون لها ب" النظرة التجديدية للشريف التلمساني من خلال كتابه المفتاح".

3-التخريج عند الفقهاء والأصوليين . دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية . **ليعقوب بن عبد الوهاب الباحسين** وهو كتاب، قد خصص صاحبه عنصرا يتحدث فيه عن التعريف بمفتاح الوصول للتلمساني فأورد فيه توسمات عن منهج الشريف التلمساني تعرض فيه لإبداعه في الترتيب، وتجنبه الجدل في التعريفات واختصاره لها وقلة استدلالاته.

4-تخريج الفروع على الأصول . دراسة تاريخية منهجية تطبيقية . **لمحمد الأخضر الشوشان** " وهي رسالة علمية لنيل درجة ماجستر، وردفيها عنصر واحد له صلة بالمنهج الأصولي للتلمساني عنون ب " منهجه في العرض" تحدث فيه عن ترتيب الشريف التلمساني للمباحث الأصولية، وعن استدلالات الشريف التلمساني ومناقشته، واستعماله أسلوب المحاورة بين المتخالفين، وغيرها من الأمور.

5-دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء **لجبريل علي ميغا"** هي رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه،جاء في عنصر موسوم فيها ب" منهج الإمام الشريف التلمساني في تأليف كتابه وفي عملية تخريج الفروع على الأصول" ذكرٌ لنهج الإمام في التبويب وهو ما يصطلح عليه بعنصر التقسيم والترتيب وكذا في التعريف والمعارضات والمناقشات وأسلوبه في الاستدلال.

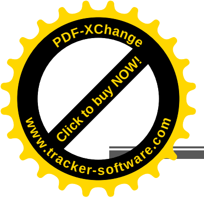
سادسا:منهج البحث

سلكت في دراستي المنهجية لكتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول مسلكا علميا يتوافق مع طبيعة الدراسة حيث اعتمدت:

المنهج التحليلي: تتبعت بالتحليل ما استقرأت من أمور واردة في الكتاب لها علاقة بمباحث المنهج الأصولي المدروس، مع ضرب أمثلة منه تؤيد ما ذكرته في النَّظري.

واستعنت **بأداة الاستقراء** : استقرأت الكتاب بما يتوافق مع الجوانب المدروسة والمراد بحثها.

وكذا أداة المقارنة: استعنت بها عند الحاجة إليها في بعض المسائل.




سابعا: منهجية البحث

وأما ما يتعلق بمنهجية البحث وطريقته فقد قمت ب:

- عزو الآيات القرآنية بالدلالة على موضعها في المصحف الشريف بذكر السورة ورقم الآية.
- توثيق المعلومات المأخوذة من المراجع، مع بيان معلومات النشر المتوفرة عند ذكر المرجع أول مرة.
- تخريج الأحاديث الواردة في البحث، فإذا رويت في الصحيحين اكتفيت بهما، وإذا لم يكن فيهما أو في أحدهما ، انتقلت إلى السنن الأربع مع بيان لدرجة الحديث ، وإذا لم يكن فيهن أو في إحداهن، انتقلت إلى موطأ مالك ومسند أحمد ومسند الدارمي إذا لم يوجد فيهم انتقلت إلى بقية أمهات كتب الحديث.
- ترجمة الأعلام : ترجمت لكل علم بذكر كنيته واسمه واسم أبيه ولقبه وبلده وتخصصه وبعض مشايخه أو تلامذته وأحد كتبه وتاريخ وفاته، ولم أترجم للصحابة . رضوان الله عليهم . وكذا الأئمة الأعلام أمثال مالك والشافعي، وكذا الأعلام الواردين في الفصل التمهيدي لكثرتهم، ومخافة أن يؤدي ذلك إلى عدم التوازن بين الفصول.
- زودت البحث بالفهارس التالية:
  - فهرس الآيات.
  - فهرس الأحاديث والآثار.
  - فهرس الأعلام المترجم لهم.
  - فهرس الموضوعات.

ثامنا: خطة البحث:

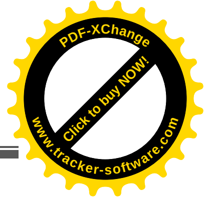
استدعت طبيعة البحث خطة هي كالآتي:

- **مقدمة.**

- **فصل تمهيدي** : الشريف التلمساني وكتابه المفتاح
  - **المبحث الأول:** ترجمة الإمام الشريف التلمساني
  - **المبحث الثاني:** تعريف بمفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول

الفصل الأول: منهج الشريف التلمساني في تصوير المسائل الأصولية

- **المبحث الأول:** منهجه في التقسيم والترتيب
- **المبحث الثاني:** منهجه في التعريف والتمثيل والتفريع

المبحث الثالث: منهجه إيراد المذاهب وأراء آحاد العلماء وتحرير محل النزاع

الفصل الثاني: منهج الشريف التلمساني في الاستدلال والترجيح

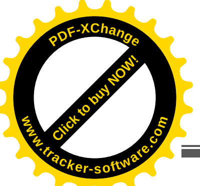
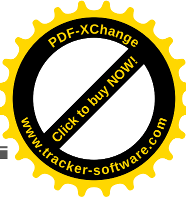
المبحث الاول: منهجه في الاستدلال

المبحث الثاني: منهجه في العرض والمناقشة

المبحث الخامس:منهجه في الترجيح

خاتمة لأهم النتائج المستخلصة.

أحمد الله عز وجل أولا وآخرا على توفيقه إياي للكتابة في هذا الموضوع، له الحمد كله وله المن كله، ولايسعني إلا أن أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعله خالصا لوجهه الكريم، فإن أصبنا فمن رب العالمين وحده لا شريك له، وإن أخطأنا فمن تقصيرنا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

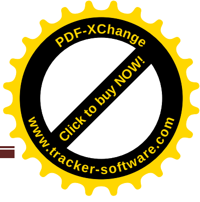
فصل تمهيدي

الشريف التلمساني وكتابه المفتاح

لما كانت هذه الدراسة متعلقة بمنهج التلمساني في كتابه المفتاح كان من الضروري أن نحرر فصلا تمهيديا نتعرف فيها على الشريف التلمساني ، وعلى كتابه مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول فضمنا الفصل مبحثين يؤديان الغرض معنونين كالآتي:

المبحث الأول: ترجمة الإمام الشريف التلمساني

المبحث الثاني: التعريف بكتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول



المبحث الأول

ترجمة الإمام الشريف التلمساني

كان من المهم التعرف على الإمام الشريف التلمساني صاحب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول لأنَّ مصنفه محل دراستنا المنهجية، فأفردت له مبحثا حاولت فيه الإلمام بترجمته، ضمنته بيان اسم الإمام ونسبه ومولده ونشأته، وكذا صفاته ومكانته العلمية، وترجمة موجزة لمشايخه الذين كان لهم فضل السبق في تكوينه وتلامذته الذين نهلوا منه العلوم والمعارف، بالإضافة إلى ذكر آثاره العلمية التي خلفها، وختمت كل ذلك بالحديث عن وفاته وثناء العلماء عليه.

المطلب الأول: اسمه ونسبته ومولده ونشأته

الفرع الأول: اسمه ونسبته

هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن يحي بن علي بن محمد بن القاسم بن حمود بن علي بن عبد الله بن ميمون بن عمر بن إدريس بن إدريس بن عبد الله بن حسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ هكذا وجد نسبه بخط ولده عبد الله الشريف التلمساني[1]، العلوي الحسني، والعلوي نسبة إلى العلويين، والعلويين نسبة إلى قرية من أعمال تلمسان، والتلمساني نسبة إلى تلمسان[2].

والحسني نسبة إلى الحسن بن أبي طالب ـ رضي الله عنهما.

الفرع الثاني: مولده ونشأته

اختلف في مولده ـ رحمه الله ـ فذُكر أنه ولد سنة ستة عشر[3]، وقيل أن مولده في عام عشرة أي 710 للهجرة قال ابن خلدون:" وأخبرني ـ رحمه الله ـ أي الإمام الشريف التلمساني أن مولده سنة عشر "[4]، وهو

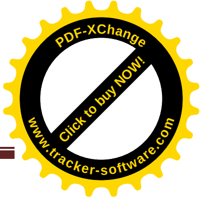
---

[1] / نيل الابتهاج بتطريز الديباج للتنبكتي(ص:430)، (ط:1)منشورات كلية الدعوة الإسلامية طرابلس ، 1398هـ، والبستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان لابن مريم الملاتي (ص:166)، مطبعة الثعالبي ـ الجزائر. 1326هـ، والفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي(ج:2/ص:16) مطبعة أنصار السنة المحمدية 1322هـ.

[2] / التعريف بابن خلدون ورحلته غربا وشرقا لابن خلدون (ص:64)، صدر عن وزارة الثقافة الجزائر.

[3] / البستان لابن مريم(ص:166).

[4] / التعريف بابن خلدون ورحلته شرقا وغربا(ص:64).



ما صححه أبو العباس الونشريسي[1]، نشأ بتلمسان وأخذ العلم عن مشيختها واختص بأولاد الإمام وتفقه عليهما في الفقه والأصول والكلام[2].

لم تورد الكتب التراجم المعلومات الكافية لنُكَوِّنَ بها تصورا لائقا يتعلق بنشأته، فاستدعى الأمر أن أستعين باجتهاد الدكتور محمد علي فركوس في ذلك بحكم أنه اطلع على جوانب أخرى مكنته للقول في النشأة وقوله كالآتي:" ولد أبو عبد الله وسط أسرة عربية أصيلة شريفة،حيث إنَّ مردَّ نسبه إلى الحسن بن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهما ـ واتسمت هذه الأسرة بالعلم والوجاهة والنباهة وحسن التدين، وفي كنف هذه البيئة الخصبة وتحت رعاية خاله عبد الكريم وحرصه الشديد عليه نال أبو عبد الله حظه من التربية والتعليم في سن مبكرة ساعد ذلك على تنمية مواهبه الفكرية وقدراته الذهنية الأمر الذي مهد أمامه آفاقا فسيحة تبشر بغد مشرق بالعلم والمعرفة"[3].

المطلب الثاني: صفاته ومكانته العلمية

في هذا المطلب ذكرٌ لمجموعة الصفات والمحاسن الجليلة الحميدة التي تحلت بها شخصية الإمام الشريف التلمساني وإبراز للمكانة العلمية التي احتلها بين جمهرة العلماء.

الفرع الأول: صفاته

لم يورد المترجمون الشيء الوافر لمعرفة الخلقة التي كان عليها سوى ما ظفرت به في بعض التراجم حيث قيل: "كان من أحسن الناس وجها"[4]، وإن كان للدكتور محمد علي فركوس اجتهاد في تصور خلقته بناءا على مااجتمع لديه من أقوال ونصوص قال:"غير أننا نلمس في ثنايا أخبارهم مايشعر بتمتعه بقوة ذات منيعة وخلقة كاملة"[5] ، وبالتالي في هذا المقام نقتصر على إيراد صفاته الخُلقية، نشأ ـ رحمه الله ـ عفيفا صينا فتعلم العلم في صغره بأخلاق مرضية نسيج وحده وفريد عصره وكان وقورا مهيبا،ذا نفس كريمة وهمة نزيهة، رفيع الملبس بلا تصنع، سري الهمة بلا تكبر حليما متوسطا في أموره، قوي النفس مؤيدا بطهارة، ثقة

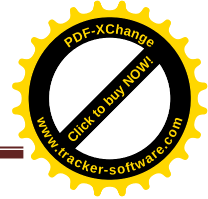
1/ ينظر:نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:432).

2/ ينظر:الفتح المبين للمراغي (ج:2/ص:184).

3/ مقدمة تحقيق المفتاح أد.محمد علي فركوس (ص:60).

4/ نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:433).

5/ مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ويليه كتاب مثارات الغلط في الأدلة للإمام الشريف التلمساني (ص:66)، تحقيق د:محمد علي فركوس، (ط:3)، دار العواصم، مؤسسة الرسالة ،الجزائر،1434هـ.



عدلا ثبتا سلم له الأكابر بلا منازع، أصدق الناس لهجة وأحفظهم مروءة، مشفقا على الناس رحيما بهم يتلطف في هدايتهم ويعينهم بجهده، حسن اللقاء كريم النفس طويل اليد، يعطي نفقات عديدة ذا كرم واسع وكنف لين وصفاء قلب، حسن إلقائه وسهولة فيضه وحلاوته[1] .

بالإضاة إلى بشاشة لا يؤثر على الطلبة غيرهم ، مع كرم أخلاق قائما بالعدل لا يغضب، وإذا غضب قام وتوضأ، جميل العشرة بساما منصفا يقضي الحوائج، سمحا متورعا يوسع في نفقة أهله، يصل رحمه، ويواسيهم بجريات كثيرة في ماله، يكرم ضيفه ويقرب له ما حضر، ويطعم الطلبة طيب الأطعمة، وبيته مجتمع العلماء والصلحاء[2].

الفرع الثاني: مكانته العلمية

كان أحد رجال الكمال علما ودينا، لا يعزب عن علمه من عقلي، بلغ الغاية القصوى من الإدراك والتبحر والفصاحة . رحمه الله .[3] وكان شيخا حبرا إماما محققا نظرا، انتهت إليه إمامة المالكية بالمغرب وضربت إليه أباط الإبل شرقا وغربا، فهو علم علمائها أي تلمسان، ورافع لوائها أحيا السنة وأمات البدعة وأظهر من العلم ما بهر العقول، استفرغ وسعه في طلب العلم، نجب في القرآن، شهد له شيوخه كلهم بوفور العقل وحضور الذهن خاشعا في العلم باعه وعظيم قدره، جاريا على نهج السلف، عالما بأيام الله، مائلا للنظر والحجة أصوليا متكلما جامعا للعلوم العقلية القديمة والحديثة [4].

وصل في التفنن في العلوم إلى الغاية، جمع بين الحق والحقيقة، لا يشق غباره، بل حظ العلماء السماع منه، فسر القرآن خمسا وعشرين سنة بحضرة أكابر الملوك والعلماء والصلحاء وصدور الطلبة لا يتخلف منهم أحد، عالم بقراءاته ورواياته وفنون علومه من بيان وأحكام وناسخ ومنسوخ وغيرهما، مع إمامته في الحديث وفقهه وغريبه ومتونه ورجاله وأنواعه وفنونه إلى الإمامة في أصول الدين، قائما بالحق صحيح النظر، كثير الذب عن السنة وإزاحة الإشكال، متدربا في تعليم غوامضها، وكان من أئمة المالكية ومجتهديهم، فقيه النفس، قائما على الفروع والأصول، ثبتا وعالما بالأحكام واستنباطها، قوي الترجيح، سريع النظر، متورعا في

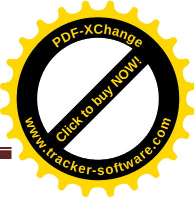
---

[1]/ ينظر: نيل الابتهاج للتنبكتي(ص:432_435).

[2]/ ينظر: المرجع نفسه (ص:432_435).

[3]/ ينظر: بغية الرواد ليحي بن خلدون (ص:57)، مطبعة بونطانا الشرفية، الجزائر، 1321هـ.

[4]/ ينظر: نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:431_434).



الفتوى،"متحريا في مسائل الطلاق يدفعها عن نفسه ما استطاع، يدرس الفقه في كثير أوقاته وغالبها يقرأ المدونة بعد التفسير حتى مات"[1].

المطلب الثالث: شيوخه وتلامذته

الفرع الأول: شيوخه

حظي الإمام الشريف التلمساني خلال مرحلته العلمية التحصيلية بنخبة من كبار علماء عصره، الذين نالوا شهرة واسعة وراجوا رواجا عظيما في حقول الحديث والأصول والفقه وغيرها من المعارف فتتلمذ على أيديهم فصقلوا مواهبه وهذّبوا مداركه وكان لهم الأثر البارز في تحديد مسلكه الأصولي الفقهي وفي تكوينه العلمي وتوجيهه والتزمت في هذا المطلب بالترجمة للمبرزين ولعل منهم ابنا الإمام البرشكي والإمام الآبُلي والإمام أبو عبد الله بن عبد السلام . رحمهم الله كلهم أجمعين.

أولا : ابنا الإمام البرشكي

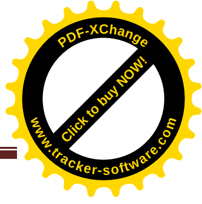
الأخوان الشقيقان عبد الرحمن أبو زيد وعيسى أبو موسى ابنا محمد ابنا عبد الله التلمسانيان العالمان فاضلا المغرب في وقتهما، رأسا الناس وجالسا الملوك على هدى العلماء الصالحين، أخذا العلم عن ابن القطان المرجاني وعلاء الدين القونوي صاحب التلخيص وسمعا البخاري عن الحجار، وتخرج بهما كثير من الفضلاء من تآليف أبي زيد شرح عظيم على مختصر ابن الحاجب الفرعي، توفي أبو زيد سنة741 ه بعد وقعة طريف، وتوفي عيسى أبو موسى750 ه[2].

ثانيا: الإمام أبو عبد الله الآبُلي

هو محمد بن إبراهيم بن أحمد العبدري التلمساني الشهير بالآبُلي، أندلسي الأصل من أهل آبُلة، الإمام العلامة ،له علم بفنون المعقول، قرأ المنطق والأصلين والتصوف والحكمة، أخذ عن أبي الحسن التنسي وأبي موسى ابن الإمام، رحل آخر السابعة إلى المشرق فدخل مصر والشام والحجاز والعراق ثمَّ قفل إلى المغرب فأقام بتلمسان مُدَّةً ولما دخلها أدرك ابن البناء فأخذ عنه مسائل علومه وشافهه كثيرا من علمائه، رحل إلى

[1]/ نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:436،437).

[2]/ ينظر:نيل الابتهاج للتنبكتي(ص:245_248)، والبستان لابن مريم (ص:123_126)، وبغية الرواد ليحيى بن خلدون(ص:71،72)، ورياض الأزهار في أخبار عياض لشهاب الدين للمقري، (ج:5/ص:16) تحقيق سعيد أحمد أعراب وعبد السلام الهراس،صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المملكة المغربية و الإمارات العربية المتحدة 1398ه، مطبعة مصطفى فضالة، ونفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب لشهاب الدين المقري (ج:5/ص:216)، تحقيق إحسان عباس، دار صادر بيروت، 1408ه.



بجاية وقرأ على طلبتها مختصر ابن الحاجب الأصلي، ثم ابتعث للتعليم فأخذ عنه خلق كبير كابن الصباغ المكانسي وابن عرفة، توفي بفاس سنة 757 هـ [1].

ثالثا: ابن عبد السلام

هو محمد بن عبد الله التونسي الهواري، الشيخ الصالح قاضي الجماعة بها وعلامتها صاحب فنون العلم، نزل تلمسان في الرهبان لا تأخذه في الحقّ لومة لائم، برع في المعقولات وقام على حفظ المنقولات، وكان هذا القاضي منشغلا بالعلم وتدريسه قلما يفتر في أكثر أوقاته عن نظره واجتهاده، وصنف كتبا منها شرحه لمختصر عمر بن عثمان بن عمر بن الحاجب الفقهي، توفي الفقيه المالكي أبو عبد الله قاضي الجماعة في الطاعون النازل ببلده في سنة 749هـ[2].

الفرع الثاني: تلامذته

حين ذاع صيت إمامنا الشريف التلمساني وبلغت شهرته الآفاق جعل ذلك طلبة العلم الذين كانوا من صدور العلماء يفدون إليه من كل مصر وانتفعوا بعلمه أيما انتفاع ، وكانوا أعز الناس لديه لا يؤثر عليهم أحدا، وقد تقيدت في هذا العنصر بالترجمة للتلامذة الذين طالت ملازمتهم إياه.

أولا: ابنا الشريف التلمساني

هما الأخوان أبو محمد عبد الله وأبو يحي عبد الرحمن ، التلمسانيان تعلما على يد أبيهما، تصدرا للتدريس، وجلسا للإقراء بالمدرسة اليعقوبية بعد وفاة والدهما، أخذ العلم عن غير واحد من المشايخ منهم أبو عمران العبدوسي والخطيب ابن مرزوق، وأخذ عن أبو محمد خلق كثير على رأسهم ابن مرزوق الحفيد، رحل إلى الأندلس ودخل غرناطة ونشر العلم في بلده وبلاد الأندلس، وقرأ أبو يحي كتاب ابن الحاجب الأصلي وكتاب مثارات الغلط، أخذ العلم على أبيه وأخيه أبو محمد وعن أبي عثمان سعيد العقباني، تتلمذ عليه طلبة كثيرون منهم ابن مرزوق الحفيد وابن زاغو، توفي أبو محمد الفقيه المتقن سنة 792هـ في البحر أثناء عودته من مالقة، وتوفي أبو يحي سنة726هـ[3].

---

[1]/ ينظر: نيل الابتهاج للتنبكتي(ص:411_416)، والبستان لابن مريم (ص:414_416)،و أزهار الرياض للمقري(ج:5/ص:60) ونفح الطيب للمقري (ج:5/ ص:244) ووفيات الونشريسي(ص:46).

[2]/ ينظر: نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:407)، ودرة الحجال لابن القاضي المكانسي(133/3)، و مكتبة دار التراث، القاهرة، والمكتبة العتيقة تونس، وفيات الونشريسي (ص:43)، تحقيق: محمد بن يوسف القاضب، شركة نوابع الفكر، والمرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا النباهي المالقي(ص:162)، تحقيق لجنة إحياء التراث دار الآفاق الجديدة (ط:5) ،بيروت 1404هـ.

[3]/ ينظر: نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:233_253)، والبستان لابن مريم (ص:118،127،128).



أولا: ابن زمرك الوزير

هو محمد بن يوسف أبو عبد الله المعروف بابن زمرك الصريحي، ولد بغرناطة ونشأ بها، وهو صدر من صدورها وأفراد نجبائها ، اشتهر فضله وذاع أمره وفشا خبره شارك في الفنون كلها وبرع في الصناعة الحديثية والفقه واللغة والأصول والعلوم النقلية ، رحل في طلب العلم و عُرف بالإجادة، خصه السلطان بن الأحمر بكتابة السر واشتهر بكتابة الشعر، أخذ العلم عن غير واحد من الشيوخ أمثال ابن الفخار البيري وأبو سعيد بن لب ، واختص بالشريف التلمساني اختصاصا شديدا، توفي سنة 733 هـ [1].

ثانيا: ابن خلدون

هو عبد الرحمن بن محمد بن خلدون أبو زيد الحضرمي الإشبيلي التونسي الأصل القاهري المالكي، وهو قاضي القضاة المؤرخ الفيلسوف رحل إلى بجاية وبسكرة وفاس والقاهرة تصدر للإقراء بجامع الأزهر، مطلعا على كثير من الفنون العقلية والنقلية حفظ القرآن وتعلم العربية على أصولها ودرس الفقه وحفظ الشاطبيتين[2] ومختصر ابن الحاجب وقرأ التهذيب للبراذعي، أخذ العلم على أشياخ مبرزين منهم ابن نزال وابن العربي ومن تلامذه ابن مرزوق الحفيد والجمال بن طهيرة، ومن مؤلفاته شرح على البردة وله تلخيص على محصول الفجر وله المقدمة وتاريخه المشهور، توفي . رحمه الله . سنة 808 هـ[3].

ثالثا: ابن قنفد القسنطيني.

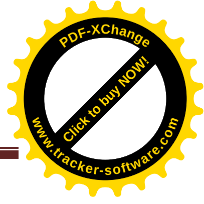
هو أبو العباس أحمد بن حسن بن علي الشهير بابن الخطيب وابن قنفد القسنطيني وهو المتفنن الرُّحلة المبارك المصنف، ارتحل إلى المغرب الأقصى وحصل على علوم كثيرة، باحث له علم بالتراجم والتاريخ والحديث والفلك والفرائض، عكف على نشر العلم بالتدريس والتأليف، من مؤلفات شرح على الرسالة في عدة أسفار وشرح على الخونجي وشرح على مختصر ابن الحاجب الأصلي وشرح على ألفية مالك وله كتاب

---

[1]/ ينظر: نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:478) والإحاطة في أخبار غرناطة للسان الدين ابن الخطيب (ص:301، 302)، تحقيق محمد عنان،(ط:1)، الشركة المصرية للطباعة، القاهرة،1394هـ،وأزهار الرياض (ج:2/ص:8 _10)، ونفح الطيب (ج:7/ص:145_147) كلاهما للمقري التلمساني، وجذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس ابن القاضي المكانسي(ص:312)، دار منصور للطباعة والوراقة الرباط 1973م.

[2]/ هما حرز الأماني في القراءات للشاطبي المشهورة بالشاطبية وطيبة النشر لابن الجزري في القراءات ، وسمي النظمان بالشاطبيتان تغليبا.

[3]/ ينظر: نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:251،252)، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي دار الجيل بيروت، والإحاطة للسان الدين بن الخطيب (ج:3/ص:497_499)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن عماد العكري الحنبلي(ج:1/ص:42،71)، تحقيق: عبد القادر ومحمود الأرناؤوط، (ط:1)،دار ابن كثير دمشق، 1408هـ.



الرائض في علم الفرائض وكتاب اللباب في اختصار الجلاب أما وفاته ذُكر أنه توفي في 809 للهجرة وقيل في سنة 810 هـ[1].

رابعا: ابن سكاك العياضي

هو محمد بن أبي البركات العياضي ثمَّ المكانسي الفاسي الأصل المعروف بابن السكاك، الأستاذ المفسر الأصولي البياني قاضي الجماعة بفاس له اعتباره في الرواية، لا يعبأ بأهل الباطل مهينا لهم، أخذ العلم والمعارف عن نخبة من الأئمة أمثال الشريف التلمساني العلوي والشيخ أبو عبد الله الآبلي، "ومن مؤلفاته نصح ملوك الإسلام بالتعريف بما يجب عليهم من حقوق آل البيت عليهم السلام، توفي . رحمه الله . في محرم سنة 810 هـ[2] .

المطلب الرابع: آثاره العلمية.

ترعرع إمامنا الشريف التلمساني في كنف أئمة أفذاذ خلال مرحلة الطلب ، وصل إلى درجة الاجتهاد التي مكنته من انتهاج مسلك الأخذ والرد في مختلف الفنون ومع ذلك لم يكن الشريف التلمساني من المكثرين في التأليف رغم براعته فيه، إلا أن ما ألفه حوى على الجانب العلمي الصافي، وربما كان أمر قلة التأليف يرجع إلى أحد سببين هما:

جلوسه في المدرسة اليعقوبية للإقراء فقد ذُكر أنَّه:" كان قليل التأليف وإنما اعتناؤه بالإقراء"[3]، أو أنه حذى حذو إمامه أبو عبد الله الآبلي بأن كثرة التأليف تعود على العلم بالفساد قال المقري: " سمعت الآبلي يقول: "إنما أفسد العلم كثرة التواليف" [4]،وآثاره إما مؤلفات وإما فتاوى.

الفرع الأول: مؤلفات الشريف التلمساني

بعض كتب الإمام لا تزال رهينة الخزائن يفنيها البلى، وربما هي مفقودة لا تُعرف بأي أرض هي كائنة، ولا نعلم سوى عناوينها وقد قادني هذا الواقع إلى أن أقسم كتبه إلى مطبوعة ومخطوطة.

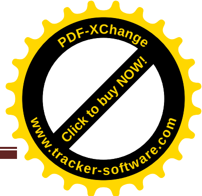
---

[1]/ ينظر: البستان لابن مريم (ص:308،309) ودرة الحجال في أسماء الرجال لابن القاضي المكانسي (مج:1/ ص:121)، ومعجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر لعادل النويهض (ص:268)، (ط:2)، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت لبنان 1400هـ، وتعريف الخلف برجال السلف للحفناوي (ص:27_32)، مطبعة فوكتانة الشرفية، الجزائر،1324هـ.

[2]/ ينظر : نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:481،482)، ووفيات الونشريسي (ص:82) ودرة الحجال (ج:2/ص:284)، وجذوة الاقتباس(ص:238) كلاهما لابن القاضي المكانسي.

[3]/ نيل الابتهاج بتطريز الديباج للتنبكتي (ص:437)، والبستان لابن مريم(ص:173).

[4]/ نفح الطيب للمقري (ج:5/ص:275).



أولا:مؤلفاته المطبوعة

1-مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول

وهو موضوع الدراسة المنهجية في رسالتنا هته ويأتي الحديث حوله بالتفصيل في المبحث المعنون ب: "تعريف كتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ".

2-مثارات الغلط في الأدلة

ورد المؤلف منسوبا إلى الشريف التلمساني في كتب التراجم حين ذكرت ترجمة ابنه أبي يحي فقد ورد في نيل الابتهاج للتنبكتي والبستان لابن مريم :" حفظ ودرس . أي أبو يحي . في حياة أبيه ... ومثارات الغلط من تآليفه . أي من تأليف أبي عبد الله الشريف التلمساني"[1].

وهو مطبوع عدة طبعات منها :

طبعة الدار البيضاء تحقيق الأستاذ المصطفى الوضيفي، طبعة مؤسسة الريان طبع مع كتاب مفتاح الوصول تحقيق الدكتور محمد علي فركوس. طبعه مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية بالجامعة التونسية ومعه المختصر في المنطق لابن عرفة تحقيق سعد غراب.

ثانيا: مؤلفاته المخطوطة

1-شرح على جمل الخونجي: وقد نسبه إليه غير واحد من العلماء ممن ترجم للشريف التلمساني فقد نسبه إليه:

التنبكتي في نيل الابتهاج وابن مريم في البستان:" ألف شرح جمل الخونجي من أجل كتب الشريف انتفع به العلماء وأكبوا عليه قراءة ونسخا "[2].

المقري في نفح الطيب للمقري وفي "أزهار الرياض في أخبار عياض للمقري:" سيدي أبي عبد الله الشريف التلمساني . رحمه الله . شارح جمل الخونجي "،[3] قال الدكتور محمد علي فركوس:" الغرض من وضع هذا الكتاب هو الشرح والبيان لكتاب جمل الخونجي التي تضبط بها قواعد المنطق وأحكامه[4].

1/ نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:253) والبستان لابن مريم (ص:128).

2/ نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:437) والبستان لابن مريم (ص:172،173).

3/ أزهار الرياض للمقري (ج:3/ ص:19).

4/ ينظر: مقدمة تحقيق مفتاح الوصول أد علي فركوس (ص:130).



2. كتاب في القضاء والقدر

جاء في نيل الابتهاج وفي البستان لابن مريم مقطوعا بنسبة هذا الكتاب إلى الإمام الشريف التلمساني حيث ذكر أنَّهُ " ألف كتابا في القضاء والقدر أجاد فيه وقدر الحق مقداره وعبر عن تلك العلوم الغامضة أحسن التعبير "[1].

3. كتاب في المعاوضات أو المعاطاة

جاء منسوبا إليه في نيل الابتهاج والبستان [2] ويظهر من عنوان الكتاب معالجته الفقهية لبعض القضايا ومسائل البيوع المتعلقة بالمعاوضات أوالمعاطاة المدرجة ضمن المعاملات المالية[3].

الفرع الثاني: الفتاوى

رسائل الإمام الشريف التلمساني تحوي أجوبة له لأسئلة وفدت إليه تخص موضوعات علمية قد استعصى الإجابة عنها كالآتي:

مسألة ثبوت الشرف من جهةالأم.

مسألة فيمن أوصى بثلث ماله واشتراط أنه لا يرجع عن وصيته.

مسألة رجوع المنفق فيما أنفقه.

مسألة:" الأصل إفراد كل يمين بكفارتهاوعدم إشراكها مع غيرها ".

مسألة في شرح حديث:" حبب إلي من دنياكم ثلاثة ".[4]

مسألة قول الإمام المرجوح.

مسائل متعلقة بإشكالات في المنطق والفلسفة والكلام[5].

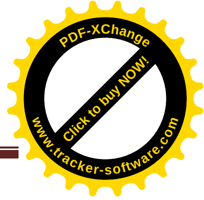
1/ نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:436) والبستان لابن مريم (ص:172).

2/ ينظر:نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:437) والبستان لابن مريم (ص:173).

3/ ينظر: مقدمة تحقيق مفتاح الوصول أد.محمد علي فركوس (ص:133).

4/ ينظر: المرجع نفسه(ص:133،134).

5/ ينظر:المرجع نفسه (ص:134) حقق د: محمد علي فركوس نصوص هذه الرسائل وعنون فقراتها وهي موجودة (ص:145_237).



المطلب الخامس: وفاته وثناء العلماء عليه

الفرع الأول: وفاته

توفي الإمام الشريف التلمساني . رحمه الله . 771 هـ[1]، ولما كانت سنة وفاته وصل في التفسير إلى قوله "يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ "[2] فمرض ثمانية عشر يوما، ثم مات ليلة الأحد رابع ذي الحجة عام 771هـ أحد وسبعين وسبعمائة بحضرة العلماء والفقهاء، ورآه بعض الصلحاء بعد موته فقال: أين أنت؟ فقال له: في مقعد صدق عند مليك مقتدر، وتأسف لموته الملك، وأرسل لولده الفقيه وأكرمه وقال له:"ما مات من خلفك وإنما مات أبوك لي لأني أباهي به الملوك"، ثم أعطاه المدرسة وأجلسه فيها ورتب له جميع مرتبه[3] .

الفرع الثاني: من ثناء العلماء عليه

جمع إمامنا بين الحسنيين الخُلق والعلم، أما الخلق فكان ذا خصال سامية رفيعة وسريرة سوية، وأما العلم فقد أناط إمامنا همته بالثريا، فأتى على كل العلوم فلم يترك علما ولا فنا من عقلي أو نقلي إلا نهل وتزود منه، مستصحبا في ذلك براعة بحث وحسن تمحيص ودقة نظر، فبلغ مبلغا عظيما في صفوف صدور العلماء وفطاحل الأئمة، فكان ذلك مدعاة لأن يحظى بثنائهم في محياه وبعد مماته ومن بينهم.

أبو عبد الله بن هدية القرشي الذي أثنى عليه فقال :" كل فقيه في زماننا هذا أخذ ما قُدّر له من العلم إلا أبا عبد الله فإن اجتهاده يزيد والله أعلم ".[4]

أمـّا شيخه الآبلي فقال فيه : " هو أوفر من قرأ علي عقلا وأكثرهم تحصيلا "[5].

وذكر ابن عرفة أن غاية الإمام الشريف التلمساني في العلم لاتدرك وأنَّه ماتت بموته العلوم العقلية [6] .

وابن خلدون الذي هو أحد تلامذته الفضلاء يقول عنه إنه فارس المنقول والمعقول وصاحب الفروع والأصول، وذو يد طولى في الخلافيات[7] .

---

[1]/ ينظر: وفيات الونشريسي (ص:31).

[2]/ الآية 171 آل عمران.

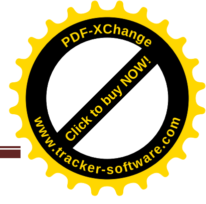
[3]/ ينظر: البستان لابن مريم (ص:177).

[4]/ نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:436) والبستان لابن مريم (ص:171).

[5]/ نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:435) والبستان لابن مريم (ص:172).

[6]/ ينظر: نفس المصدرين السابقين ونفس الصفحات.

[7]/ ينظر: التعريف بابن خلدون ورحلته شرقا وغربا (ص:62،63).

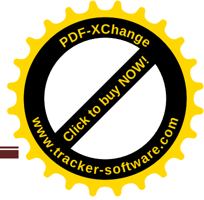



وشهد له ابن مرزوق الجد ببلوغ درجة الاجتهاد في المذهب[1].

وذكر أبو زكرياء يحيى بن خلدون أن شيخه أبو عبد الله الشريف التلمساني كان أحد الرجال علما ودينا لا يعزب عن علمه فن من عقلي أو نقلي إلا وقد أحاط به[2].

1/ ينظر:البستان لابن مريم (ص:166).

2/ ينظر: بغية الرواد ليحيى بن خلدون (ص:57).



المبحث الثاني

التعريف بكتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول

لما كان موضوع رسالتنا هو دراسة منهجية لكتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول تحتم علينا تخصيص مبحث للتعريف به، وقد ضمنته خمسة مطالب يتعرض أولها إلى إثبات نسبة الكتاب إلى المؤلف، وثانيها يذكر سبب تأليف الكتاب، والثالث يكشف عن موضوع الكتاب ومحتوياته، والرابع خاص بمصادر الكتاب والأخير يبرز قيمة الكتاب.

المطلب الأول: إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

نسبة كتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول إلى الإمام أبي عبد الله الشريف التلمساني مقطوع بصحتها ، والدليل على ذلك أنَّ أغلب التراجم نسبت الكتاب إليه.

فقد جاء منسوبا إليه في:

نيل الابتهاج للتنبكتي (ص:437)، والبستان لابن مريم (ص:166_173)، ونفح الطيب (ج:5/ص:272) وأزهار الرياض (ج:3/ص:38) كلاهما للمقري, وتعريف الخلف برجال السلف للحفناوي (ص:109)، وإيضاح المكنون عن أسامي الكتب والفنون للبغدادي (ج:2/ ص:528) والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد الثعالبي (ص:80)، والفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي (ج:4/ص:183)، الأعلام للزركلي (ج:5/ص:327)، وأصول الفقه تاريخه ورجاله لشعبان محمد إسماعيل (ص:363)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد مخلوف (ص:234)، مقدمة تحقيق مفتاح الوصول للدكتور علي فركوس (ص:128).

نقل اسم الكتاب في هذه الكتب متباينا على النحو الآتي:

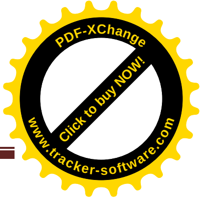
. المفتاح في أصول الفقه.

. مرتقى الوصول في بناء الفروع على الأصول.

. مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول.

. مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول

وهو مطبوع من طبعاته:



طبعته دار الكتاب العربي بمصر سنة 1382 هـ، وطبعته دار الكتب العلمية بيروت سنة 1403 هـ بتحقيق عبد الوهاب عبد الطيف، وطبعته مؤسسة الريان السعودية سنة 1419 هـ، بتحقيق د. محمد علي فركوس وطُبع معه كتاب مثارات الغلط في الأدلة للمؤلف نفسه.

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب

لقد نص الإمام الشريف التلمساني صراحة على سبب تأليفه للكتاب في مقدمة كتابه المفتاح و السبب هو ابتغاء اكتساب القربة إلى الخليفة الإمام أمير المؤمنين أبو عنان فارس المريني آنذاك مكانة عالية ورجاء أن يقبل مختصره أي المفتاح قبولا حسنا فقال:" فأردت أن أضرب بهذا المختصر في اكتساب القربة إليه قدحا معلى وسهما وأجمع فيه من بديع الحقائق ورفيع الدقائق نكتا وعلما وفضله . أيده الله . يقضي بحسن القبول ويقتضي لمؤلفه غاية المأمول"[1].

وللتوفيق بين ماعُرف عن الشريف التلمساني من تباعد عن السلاطين وبين ما صرح به أنَّ:

. تباعده عن الملوك كان خشية أن يفتنوه في دينه وعلمه[2].

. علمه باستقامة الأمير أبي عنان وإجلاله للعلماء، ألف له مختصرا يطَّلع فيه على المنهج العلمي الصحيح فيجعله ذلك متبعا على بصيرة غير مقلد بعيدا عن التعصب، أوأنَّ الملك خشي أن يفوته نصيب من علم الإمام فطلب منه أن يؤلف له كتابا يجمع فيه له من الحقائق والدقائق نكتا وعلما[3].

المطلب الثالث: موضوع الكتاب ومحتوياته

الفرع الأول: موضوع الكتاب

كتاب الإمام الشريف التلمساني موسوم ب:" مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول " ، وهذا العنوان قد لا يختلف اثنان حول فهم مقصوده وأنه دليل على أنَّ مضمون الكتاب إنما هو تخريج الفروع على الأصول، ومع ذلك اختلفت الأراء حول موضوعه وكانوا فريقين:

الفريق الأول: القائلين بأنه كتاب في علم التخريج الأصولي.

. واستدلوا على ذلك:

1/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:327).

2/ ينظر: دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الفقهاء والأصوليين د. جبريل بن المهدي(ص:542،541). جامعة أم القرى ، السعودية.

3/ ينظر: المرجع نفسه (ص:542،541).

تصريح التلمساني بكون كتابه موضوعا في علم تخريج الفروع على الأصول كما هو واضح من عنوان الكتاب " مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول . وتصريحه في مواضع كثيرة من كتابه بما يؤكد نفي كونه في كل من علم أصول الفقه وعلم الفقه بأصالة ومن ذلك: قوله:" الجواب على ذلك ما ثبت في أصول الفقه "، وقوله:" إن خبر الواحد . عندنا . مقبول مطلق كما تقرر في أصول الفقه " [1].

الفريق الثاني: القائلين بأنه كتاب خالص في أصول الفقه.

ومن بين القائلين به الأستاذ الباحسين حيث قال: هذا كتاب أصولي موجز لشموله الكثير من موضوعات الأصول وقد أكثر فيه من الفروع الفقهية في مواضيع كثيرة الأمر الذي دعا كثيرا من الباحثين إلى ضمّه إلى كتب التخريج [2]، نُبقي على الرأيين، ونقول أنَّه لاضير في اعتباره من كتب التخريج، لأنَّ الكتاب مؤلف في هذا الفن أصالة، والدليل هو عنوانه الهادي إلى ذلك ، وكذا يعتبر كتابا أصوليا لأنَّ الكتاب حوى على جانب أصولي وهي مباحثه.

الفرع الثاني: محتويات الكتاب

مفتاح الوصول ككل مؤلف يتشكل من مقدمة ومضمون وكذا خاتمة في نهاية المضمون و اهتدينا من خلال هذا إلى تقسيم هذا الفرع إلى ثلاث:

أولا: المقدمة

صدر الإمام الشريف التلمساني كتابه المفتاح بمقدمة موجزة أهم ما ورد فيها:

حمدلة ثمَّ صلاة على الرسل، ثمَّ أشاد إلى فضل العلم و العلم الشرعي ثمَّ إبراز رفعة أهله، وبعد ذلك ساهم ببيان مكانة أبي عنان المريني ووصفه بأنّه مدوخ الملوك...إلخ ثمَّ دعى له بالبقاء والسعادة، وأثنى عليه، ثمَّ ذكر سبب تأليفه للكتاب وأنه أراد بهذا المؤلف اكتساب القربة إلى السلطان.ثمَّ ذكر أنَّ مؤلفه هذا مختصر جمع فيه الحقائق والدقائق نكتا وعلما [3].

ثانيا: المضمون

تضمن الكتاب جل المباحث الأصولية المتعلقة بالاستدلال وجاءت كل هذه الأمور وفق ترتيب بديع ابتكره الإمام وهو موضح في المخطط:

1/ ينظر: دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الفقهاء والأصوليين د جبريل بن المهدي (ص:541،542).

2/ ينظر : التخريج عند الفقهاء والأصوليين د. الباحسين(ص:146،147)، مكتبة الرشد الرياض،1414هـ.

3/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:325_327).

- ما يتمسك به المستدل على الحكم من الأحكام في المسائل الفقهية جنسان.
  - الجنس الأول: دليل بنفسه نوعان.
    - أصل بنفسه: صنفان
      - أصل نقلي يشترط فيه:
        - السند
        - الأصل النقلي متضح الدلالة
        - الأصل النقلي مستمر النقل
        - في كون الأصل النقلي راجحا
      - أصل عقلي
    - لازم عن أصل
  - الجنس الثاني: متضمن لدليل.
    - الاجماع
    - قول الصحابي

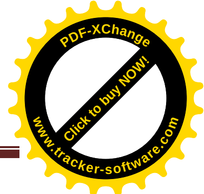
ثالثا: الخاتمة.

ختم فيها بحمد لله والصلاة والتسليم على محمد . صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر تاريخ الفراغ من تأليف الكتاب، إذ كان إثر صلاة العشاء الآخرة من ليلة الأربعاء تاسعة وعشرين من جمادى الآخرة من عام 754هـ[1].

المطلب الرابع: مصادر الكتاب.

بعد اطلاعي على كتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول من أوله إلى آخره لم أصادف نصا للإمام الشريف التلمساني يصرح أو يشير فيه مجرد الإشارة إلى مصدر اعتمد عليه لتأسيس مادة الكتاب

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:826).



العلمية.

وفيما يظهر كان مصدر المادة المرجعية الخام للكتاب هي حافظة الإمام[1]، فقد كان رحمه الله بمصطلح المعاصر عالما موسوعيا، ناهيك عن تفننه في المعقولات وحفظه للمنقولات.

وعدم تصريح الإمام لم يكن مانعا لمعرفة مصادر الكتاب، فقد تعرض الدكتور فركوس في مقدمة تحقيقه للكتاب لمظان مادة الكتاب وأوصلها إلى ثلاثة وأربعين مصدرا في مختلف الفنون منها:

الفرع الأول:مؤلفات أصولية: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم، والمنهاج في ترتيب الحجاج للباجي، والمعونة في الجدل للشيرازي، والمنخول والمستصفى كلاهما للغزالي.

الفرع الثاني: مؤلفات قواعد فقهية: قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام، وأنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي.

الفرع الثالث: مؤلفات فقهية: المدونة الكبرى لمالك بن أنس، وكتاب الأم للإمام الشافعي، والواضحة لابن حبيب، والتفريع لابن جلاب البصري، البيان والتحصيل لابن رشد الجد.

الفرع الرابع: كتب أخرى: جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري في التفسير، والموطأ للإمام مالك بن أنس والصحيحين في الحديث، والأضداد لأبي بكر الأنباري والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للإمام الجوهري.[2]

المطلب الخامس: قيمة الكتاب العلمية

كتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول رغم صغر حجمه إلا أن له من القيمة العظمى ما لم تنلها كتب اقتضت مادتها العلمية مجلدات، وتكمن هذه القيمة في انتشاره وعناية العلماء به نسخاوإقراء ونظما.

الفرع الأول: انتشاره ونسْخه

انتشر في البلاد الإسلامية شرقا وغربا وجنوبا، حيث وجدت منه مخطوطات في تونس والجزائر والمغرب ونيجريا ترجع إلى عصور مختلفة؛ منها ما نسخ في القرن التاسع على يد أبي العباس الونشريسي صاحب

1/ ينظر: مقدمة تحقيق مفتاح الوصول د.محمد علي فركوس (ص:255).

2/ ينظر: المرجع نفسه (ص:255_260).



المعيار، ومنها ما نسخ على يد أناس ليسوا بالمشهورين في القرن الحادي عشر (في المغرب) والثاني عشر (في الجزائر)[1].

الفرع الثاني: إقراءه وتدريسه :

وممن كان يقرئ هذا الكتاب محمد بن أحمد ابن مرزوق الحفيد ، وكذلك كان يقرئه أبو عبد الله محمد الشريف التلمساني وأحمد بن يحي الونشريسي صاحب المعيار المعرب ودرَّسه في عهد قريب الشيخ عبد الحميد ابن باديس وقد وضع عليه شرحا مختصرا.[2]

الفرع الثالث: نظمه

قد نظم الكتاب علي بن عبد الواحد السجلماسي وعبد الله بن محمد بن عثمان الفلاتي سمى نظمه " ألفية الأصول وبناء الفروع على الأصول وأبو عبد الله محمد بن عبد الله الشنقيطي.[3]

1/ الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم الأصول في القرن الثامن د.حاج عيسى محمد (ص:93) مجلة الفكر الجزائري، العدد الخامس، 2013م.

2/ المرجع نفسه (ص:93،94).

3/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:300،301).

الفصل الأول

منهج الشريف التلمساني في تصوير المسائل الأصولية

في هذا الفصل نحاول معرفة المنهج الذي سلكه الشريف التلمساني في تصوير المسائل الأصولية، ولبلوغ المرام ضمنّا الفصل ثلاثة مباحث هي كالآتي:

المبحث الأول: منهجه في التقسيم والترتيب.

المبحث الثاني: منهجه في التعريفات والتمثيل والتفريع.

المبحث الثالث: منهجه في إيراد المذاهب وآراء آحاد العلماء وتحرير محل النزاع.



المبحث الأول

منهجه في التقسيم والترتيب

لما كان التقسيم والترتيب قضية منهجية مهمة تمثل قواعد البناء التي يقوم عليها الكتاب وبه يتماسك، خصصنا لهذا الشأن مبحثا ذا مطلبين أولهما يعنى بمنهج الشريف في التقسيم والثاني يتعرض لمنهجه في الترتيب.

المطلب الأول: منهجه في التقسيم

نتعرض في هذا المطلب لمسلك الإمام الشريف التلمساني في تقسيمه المادة العلمية للكتاب، حيث التزم الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ خطة منطقية منهجية بديعة في التقسيم تُمَكّن القارئ من تصور المادة العلمية في شكل قضايا متسلسلة مترابطة تمثل وحدة الموضوع قابلة للتناول والفهم ويدرك من خلالها الغرض الذي من أجله أُلف الكتاب وهو معرفة أصول الفروع.

ابتداء قسم الشريف التلمساني موضوعات الكتاب المتمثلة في مباحث الأصول والتي سماها الشريف مُتمسك المستدل على حكم من الأحكام في المسائل الفقهية إلى جنسين رئيسين هما: الدليل بنفسه والمتضمن للدليل.

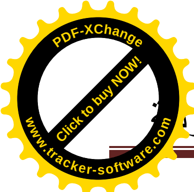
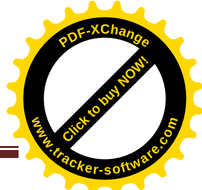
. قسم جنس الدليل بنفسه إلى نوعين: هما أصل بنفسه ولازم عن أصل.

1. الأصل بنفسه: جعله صنفين هما أصل نقلي وأصل عقلي متمثل في استصحاب الحال وهو ضربان استصحاب أمر عقلي أو حسي واستصحاب حكم شرعي.

2 . اللازم عن أصل: جعل منه ثلاث أقسام وهي قياس الطرد وقياس العكس وقياس الاستدلال.

. أمّا جنس المتضمن للدليل: فهو عند الشريف التلمساني يتنوع إلى نوعيين هما الاجماع وقول الصحابي.

استعمل الشريف التلمساني في تقسيمه اصلاحات منطقية فقد ورد ذكر لفظ: الجنس ، والنوع ، والصنف ، والباب، والفصل ، والقسم ، والطرف، والضرب ، والجهة ، والمطلب، وهذه الألفاظ جعلت موضوعات الكتاب كالشبكة أو الشجرة التى تتفرع عنها فروعها.

ثمَّ أنَّ الشريف التلمساني يذكر أحد هذه الألفاظ ثمَّ يذكر عنوان الموضوع بعدها مباشرة مثال ذلك: الجنس الأول الدليل بنفسه، النوع الأول الأصل بنفسه، الصنف الأول هو الأصل النقلي، الباب الأول في السند، الفصل الأول في التواتر، القسم الأول القول، الجهة الأولى جهة المنطوق، الطرف الأول في الدلالة على الحكم، الضرب الأول استصحاب أمر عقلي أو نقلي، المطلب الأول في التعريف بأسباب الإجمال.

والملاحظ أنَّ الشريف التلمساني لم يلتزم نفس الوتيرة في التفريع تحت هذا الاصطلاحات فقد فرع تحت:

النوع: أصنافا وأحيانا أخرى أبوابا.

والصنف: أبوابا أو أضربا.

والباب: فصولا أو أقساما أو أنَّه يذكر المسائل مباشرة.

وتحت الفصل: أقساما أو مطالبا أو الأقوال والأسباب مباشرة .

وتحت الطرف: فصول أو المسائل مباشرة.

ربما بنى الشريف التلمساني تقسيمه وتفريعه هذا على اعتبارات منطقية لأنه كان ذا علم بالمنطق.

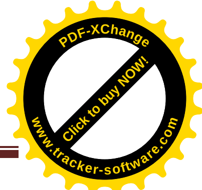
ومن عادة الشريف التلمساني في كتابه المفتاح في غالب الأحيان، أنَّه قبل الخوض في موضوع ما أن يقدم أو يمهد بكلام يُضَّمنه خطة في التقسيم يسير وفقها في العرض مثال ذلك:الباب الأول في السند يقول الشريف قبل العرض:" اعلم أنَّ الأصل النقلي إمَّا ينقل تواترا وإمَّا أن ينقل آحادا"[1].

المطلب الثاني: منهجه في الترتيب

سار الشريف التلمساني في ترتيب كتابه وفق خطة علمية محكمة فريدة من نوعها،وترتيبه هذا ينبيء عن فهم عميق للمسائل الأصولية وهضم لها وإحاطة بها[2]، ويمكن أن نقسم منهجه إلى عام وخاص ونعني بالخاص ترتيب المسألة الواحدة في الكتاب.

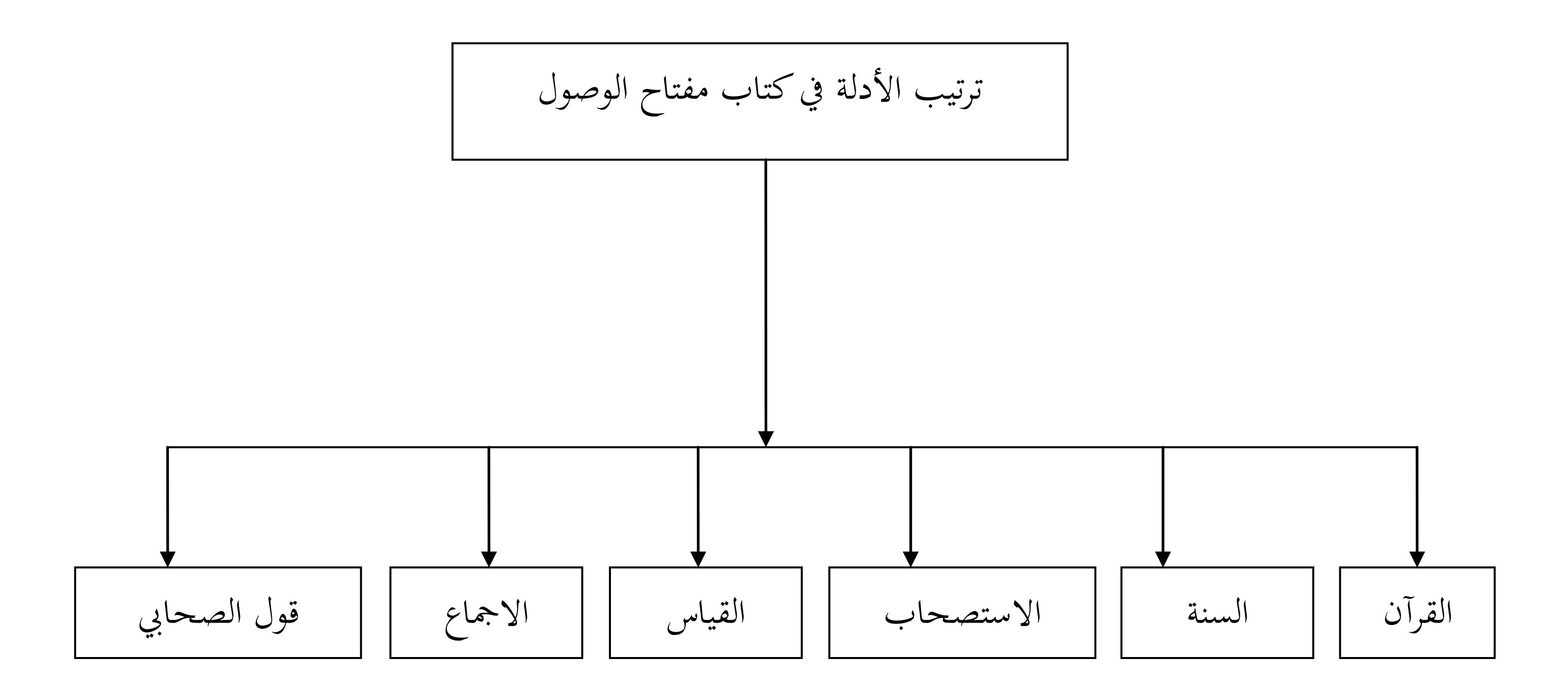
1/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:330).

2/ الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم الأصول في القرن الثامن الهجري د. محمد حاج عيسى (ص:90).



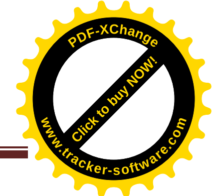
الفرع الأول: منهجه العام في الترتيب

رتب الشريف كتابه ترتيبا وفق أبواب أصول الفقه إلا أنَّه يختلف عن ترتيب علماء الأصول لهذه الأبواب الذين من عادتهم ترتيبها كالآتي: {مباحث الحكم ، ثمَّ الأدلة ، ثمَّ طرق استنباط الحكم المتمثلة في الدلالات ، ثم مباحث الاجتهاد بما في ذلك التقليد والافتاء} والشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ بدأ بالأدلة ثمَّ مباحث الدلالات ثمَّ يرجع بعد ذلك إلى موضوع الأدلة، وإذا ما جردنا تلك المباحث من المصطلحات والتفريعات المنطقية لوجدنا أنه رتبها وفق المخطط التالي:



الترتيب الدلالي في كتاب المفتاح

- القول
  - المنطوق
    - الدلالة على الحكم
      - الأمر
      - النهي
      - التخيير
    - متعلق الحكم
      - النص
      - المجمل
      - الظاهر
      - المؤول
  - المفهوم
    - مفهوم الموافقة
    - مفهوم المخالفة
- الفعل
- التقرير



ونلاحظ أن الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ أغرب في ترتيب طرق استنباط الأدلة مخالفا في ذلك الجمهور والحنفية.

الظاهر من خلال الترتيب أن أصول الفقه عند الشريف التلمساني هي أدلته الإجمالية المتفق عليها والمختلف فيها، وطريقة الإستفادة منها ونقصد هنا طرق استنباط الأحكام من الأدلة وهي الأمر والنهي .

الفرع الثاني: منهجه في دراسة المسألة الواحدة

يذكر لفظة "نوع" أو غيرها من الألفاظ المنطقية ثمَّ يذكر عنوان الموضوع المراد عرضه ثمَّ في الغالب يبدأ العرض بتمهيد أو مقدمة يتعرض فيها لتقسيم ما أو يقوم فيه بتعريف مصطلح من المصطلحات ثمَّ يذكر القاعدة أو المسألة الأصولية ثمَّ يلي ذلك إيراد للفروع الفقهية ممثلا لها باستدلال بالأدلة الشرعية ليتبع ذلك برأي للمعارض ثمَّ يردفه بجواب المستدل أو المستدلين.

والناظر في كتاب الشريف التلمساني يلاحظ أن ترتيبه للمسألة الواحدة جاء مرتبا وفق ترتيب منهجي جدلي أو ما يسمى بالأسلوب الحواري[1]، حيث أن الشريف التلمساني يصور لنا جهتيين متنازعتين حول نقطة خلاف بينهما فيسمي الأول باسمه والثاني يسميه مخالفا أو معارضا وبالتالي محصلة مناهجه الخاصة في ترتيب المسألة الواحدة اثنان:

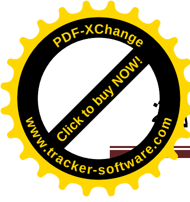
أولا: الطريقة الأولى

يذكر الشريف التلمساني في هذه الطريقة مايلي: الجهة المستدلة مذهبا أو عالما ثم الفرع الفقهي المخرج ثم يتبعه برأي الجهة ثم الدليل والاستدلال ويلي ذلك قول المخالف ويسميه أحيانا الشريف التلمساني بالمعارض أو المخالف أو يذكر الجهة المخالفة مباشرة وهذا الأخير يذكر دليله واستدلاله به، ثم يورد جواب المستدل ردا على المخالف.

والشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ يختم بتحقيق في المسألة، أو ربما يذكر ترجيحا أو خاتمة يضمنها فائدة من فوائد الخلاف.

---

[1]/ تخريج الفروع على الأصول ـ دراسة تاريخية ومنهجية وتطبيقية ـ للأخضر الشوشان، (ط:01)، درا طيبة، الرياض،1419هـ.




مثال: الطريقة الأولى

من الفصل الثاني: التواتر من الباب الأول: في السند .

قال الشريف التلمساني:" اعلم أن الأصل المستدل به:إما من الكتاب وإما من السنة.

فأما الكتاب: فلابد من كونه متواترا فإن لم يكن متواترا لم يكن قرآنيا فالإعراض على من احتج بدليل يزعم أنه من القرآن ولم يكن متواترا بإبطال كونه متواترا .

ومثاله: احتجاج أصحاب الشافعي، على أن خمس رضعات هي التي توجب الحرمة، فإن كان أقل فلا حرمة: بما في صحيح مسلم عن عائشة ـ رضي الله عنها قالت " كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن فنسخن بخمس رضعات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنّ مما يقرأ من القرآن"[1].

فيقول أصحابنا هذا باطل، لأنه لو كان قرآنا لكان متواترا، وليس بمتواتر، فليس بقرآن.

والجواب عندهم: أن التواتر شرط في التلاوة لا في الحكم، وقصد المستدل بهذا إثبات حكم الخمس لا إثبات تلاوتها، فهذا جواب الشافعية على هذا الاعتراض[2].

ثانيا: الطريقة الثانية

في هذه الطريقة لا يلجأ الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ إلى الأسلوب الجدلي في الترتيب وإنما يذكر الفرع الفقهي ويذكر أحد الجهات التي خرجته خصوصا أحد المذاهب الثلاثة ورأيها فيها.

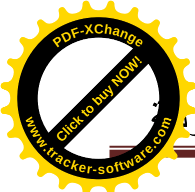
مثال ذلك: جاء في المسألة الأولى:من القول في العموم اللغوي : وكما يحتج على المرتدة ، بقوله صلى الله عليه وسلم" من بدل دينه فاقتلوه "[3].

---

[1]/ رواه مسلم، في كتاب: الرضاع، باب: التحريم بخمس رضعات، رقم الحديث:24، صحيح مسلم، (ج2 ـ ص 1075)، تحقيق: محمد عبد الباقي،(ط:01)، دار إحياء الكتب العربية ودار الكتب العلمية، بيروت، 1412هـ_1991م.

[2]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:331 ـ ص:334).

[3]/ رواه البخاري، في كتاب :الجهاد والسير،باب:لا يعذب بعذاب الله، رقم الحديث:3017،،الجامع الصحيح من حديث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وسننه وأيامه للبخاري(ج:2/ص363)، تحقيق: محب الدين الخطيب، (ط:01)، المطبعة السلفية، القاهرة، 1403 هـ.

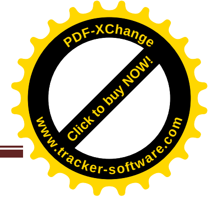



وكما يحتج أصحاب أبي حنيفة، على أن من ملك عمه أو خاله عتق عليه بقوله صلى الله عليه وسلم : " من ملك ذا رحم محرم عتق عليه[1] [2].

وبالتالي يظهر لنا أن ترتيب الشريف التلمساني للمسألة الواحدة كان مطردا في جميع الكتاب لأنه كان يستعين بالترتيب الجدلي والتناظري في مسائل ويغيِّبها في مسائل أخرى طلبا للاختصار لأن الخلاف فيها قد يطول.

1/ رواه أبو داوود، في كتاب: العتق، باب: فيمن ملك ذا رحم محرم، رقم الحديث: 3949، سنن أبي داود ، (ص:708)، مكتبة دار المعارف، الرياض، ورواه ابن ماجه، في كتاب: العتق، باب:من ملك ذا رحم محرم، رقم الحديث: سنن ابن ماجه، 2524،(ص:430) (ط:01) مكتبة المعارف، الرياض، ورواه الترمذي، في كتاب: العتق، باب: الأحكام عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم، باب: ما جاء فيمن ملك ذا رحم محرم، رقم الحديث:1365، سنن الترميذي (ص:322)،(ط:01)، مكتبة المعارف الرياض،وهو حديث صحيح.

2/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني(ص:535، 536).



المبحث الثاني:

منهج الشريف التلمساني في التعريفات والتمثيل والتفريع

لا يكاد يخلو علم من العلوم من المفاهيم والمصطلحات العلمية التي تحتاج إلى تعريف بغية كشف حقيقتها وبيان معناها ولو بوجه من الوجوه، ولا يكاد يخلو علم من الأمثلة وإلا لكان ذلك العلم مجرد قواعد جامدة وتركيبات ونظريات جافة، فلما كان هذا الأمر داخل ضمن الإطار المنهجي للكتب . خصصنا لذلك مبحثا مضمنين إياه مطلبين أولهما يعنى بمنهج الشريف التلمساني في التعريفات والثاني نحاول فيه تبيين منهج الشريف التلمساني في التمثيل والتفريع.

المطلب الأول:منهجه في التعريفات

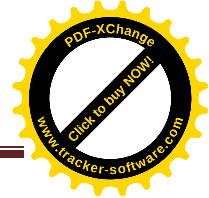
لما كان التعريف بالمصطلحات من مهمات الأمور في العلوم ومن المقدمات اللازمة في الكتب خصصنا له مطلبا ندرس فيه منهج الشريف التلمساني في التعريف من خلال دراسة الألفاظ والمصطلحات الواردة في الكتاب وكذا التعريفات اللغوية في المفتاح، خاتمين المطلب بخصائص تعريفات المفتاح .

الفرع الأول: المصطلحات الواردة في كتاب المفتاح

عرف الشريف التلمساني بالعديد من المصطلحات التي وردت في ثنايا الكتاب، فقد عرف الشريف التلمساني ما يقارب ثلاثين مصطلحا من بينها: المتواتر، خبر الآحاد ، السند والإرسال والوقف، الأمر والنهي والظاهر والحقيقة والمجاز والعموم الخصوص والاستثناء والقياس وغيرها.

والملاحظ أن من منهج الشريف التلمساني أنه يسبق بعض المصطلحات بكلمة " حد "، فيقول:" حد الأمر" و"حد النهي" والظاهر أن الشريف التلمساني كان يريد بها كلمة "تعريف" أي " تعريف كذا" ولا يقصد به الحد المنطقي وإلا كان لزاما عليه اتباع قواعد الحد.

ومثال ذلك:



المثال الأول: يقول الشريف التلمساني:" أمَّا حده أي الأمر: فهو القول الدال على طلب الفعل على جهة الاستعلاء"[1].

والمثال الثاني: يقول الشريف التلمساني:" أمَّا حده أي النهي فهو: القول الدال على طلب الامتناع من الفعل على جهة الاستعلاء"[2].

المثال الثالث: قال الشريف التلمساني:" فاعلم أنَّ حد النسخ : رفع الحكم الشرعي بالدليل الشرعي المتأخّر عنه وقيل انتهاء الحكم الشرعي"[3].

وإذا ذكر الشريف التلمساني تعريفا لمصطلح عرفه غيره يشير إلى صاحبه أو الجهة المعرفة إما بذكر الاسم أو الجهة المعرفة، ومثال ذلك:

المثال الأول:اسم المعرف

يقول الشريف التلمساني في المسلك الثالث من مسالك العلة وهو المناسبة:" وهو أن يكون في محل الحكم وصف يناسب ذلك الحكم.

ومثاله: تحريم الخمر ، فإنَّ فيه وصفا يناسب أن يحرم لأجله هو الإسكار المذهب للعقل الذي هو مناط التكليف وسبب اقتناء السعادتين : المعاشية والمعادية ، ولذلك قال أبو زيد الدبوسي[4] : ما لو عرض على العقول تلقته بالقبول"[5].

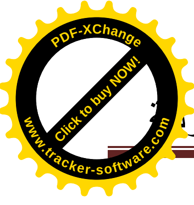
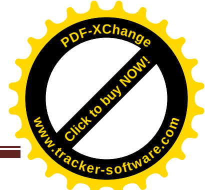
1/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:407).

2/ المرجع نفسه (ص:453).

3/ المرجع نفسه (ص:648).

4/ هو أبوزيد عبد الله بن عمر الدبوسي الحنفي، من دبوسة، فقيه، أخذ العلم عن العبكري، له كتاب الأسرار في تقويم الأدلة، توفي سنة:(430 هـ)، تنظر ترجمته في: وفيات الأعيان وأنباء ابناء الزمان لابن كلخان(مج:3/ص48)، تحقيق إحسان عباس، دار الصادر بيروت، والوافي بالوفيات لابن أيبك الصفدي (ج:17/ص:201)،تحقيق أحمد الأرناؤوط ، (ط:01)، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان،1422هـ.

5/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:767).

المثال الثاني: الجهة المعرفة

قال صاحب المفتاح في المسألة الأولى من مسائل الاستثناء : " اختلف في الاستثناء :

فقال أصحابنا وأصحاب الشافعي:يقتضي نقيض حكم صدر الجملة في المستثنى، فإذا قال :" عندي عشرة إلا سبعة " فالعشرة مرادة برمَّتها، وإنَّما أُخرج منها المستثنى لمعارض ، فكأنَّ الاستثناء معارض للصدر يقتضي نقيض حكم الصدر في المستثنى.

وقال أصحاب أبي حنيفة : الاستثناء كأنَّه تكلم بالباقي من جنس المستثنى وسكوت عن حكم المستثنى، فإذا قال: " عندي عشرة إلاَّ ثلاثة " فكأنَّه قال:" سبعة" وسكت عن الثلاثة"[1].

الفرع الثاني: التعريفات اللغوية في المفتاح

المتتبع للتعريفات الخاصة بالمصطلحات الوارد في كتاب مفتاح الوصول يلاحظ أن الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ لم يورد أي أصل لغوي على الاطلاق لأحد هذه المصطلحات، رغم أهمية المعنى اللغوي للمصطلح.

وكما هو معلوم أن المعاني اللغوية قد تكثر وتتشعب ولو قام الشريف التلمساني بإيرادها في مؤلفه لقاده ذلك إلى البحث عن المناسبة بينها وبين المعنى الاصطلاحي ومحاولة العثور على علل الترابط فيكون ذلك مدعاة إلى التطويل والتوسع وبالتالي ينافي ذلك غرض الشريف التلمساني في طلب الاختصار الذي ألزم به نفسه في مقدمة كتابه المفتاح.

ومن المصطلحات الواردة في المفتاح ما له صلة بعلوم أخرى، مثل فن الحديث فقد وردت مصطلحات خاصة به والتي قد تكون محل خلاف ونزاع عند أصحابه، ورغم هذا نجد أن الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ اختار لهذه الألفاظ تعريفا مختصرا ارتضاه.

المثال الأول: يقول صاحب المفتاح:" والمتواتر : خبر جماعة يستحيل اتفاقهم على الكذب" [2].

المثال الثاني: يقول التلمساني:" اعلم أنَّ القادح في اتصال الرواية بالنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ :إمَّا انقطاع

1/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني(ص:582،581).

2/ المرجع نفسه (ص:330).

السند: وهو أن يكون بين الروايتين واسطة محذوفة "[1].

المثال الثالث: يقول الإمام الشريف التلمساني:" وإمَّا الإرسال: وهو أن يروي غير الصحابي الحديث عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لا يعيّن الصحابي الذي تلقاه منه ـ صلى الله عليه وسلم"[2].

والمحصلة أن الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ لم يتعرض في كتابه المفتاح إلاَّ إلى المعنى الاصطلاحي فقط، والمقصود به المعنى الأصولي.

الفرع الثالث: الخصائص التي انفردت بها التعريفات الواردة في كتاب المفتاح

تميزت التعريفات الواردة في كتاب المفتاح بمجموعة من الخصائص:

أولا: وضوح وتناسب الألفاظ المستعملة وعدم غرابتها ،وسهولة التركيبات.

ثانيا:الابتعاد عن الأسلوب الجدلي المطول والمعقد [3].

ثالثا:الابتعاد عن الحجاج المنطقي في تعريف المصطلحات[4]، مع أن هذا الأمر راسخ في منهج البحث الأصولي، ووجود مصطلحات أصولية دار حولها كثير من الجدل والحجاج والنقد مثل: الحكم، والنسخ، والخبر، والأمر، والعموم والقياس رغم ذلك لم نجده في كتاب المفتاح، وكأن الشريف التلمساني يرى أنه لا طائل تحت تلك البحوث، فاكتفى بإيراد الحد المرتضى عنده.

رابعا: اختصار التعريف ونقصد به أن الشريف التلمساني يذكر تعريفا موجزا قليل الألفاظ سهل الحفظ والتذكر، دون ذكر للمحترزات والمناقشات والشروح الكثيرة ومن مظاهر الاختصار أيضا أن الشريف التلمساني يكتفي بتعريف واحد يؤدي المعنى والغرض.

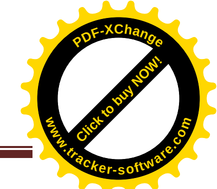
---

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:384).

[2]/ المرجع نفسه (ص:383، 384).

[3]/ التخريج عند الفقهاء والأصوليين للباحسين (ص:147).

[4]/ المرجع نفسه (ص:147).



خامسا:غالبية المصطلحات التي عرفها الشريف التلمساني الواردة في الكتاب المفتاح هي مصطلحات في فن أصول الفقه.

6 . يبدأ الشريف التلمساني بلفظ "حد " في بعض المصطلحات وهي تدل على استقرار نظرية الحد في العقل المنهجي للشريف التلمساني لكن دون أن يوظف الشريف التلمساني قواعده من جمع للحدود وذكر أصحابها وقيودها المعقدة وعلل إيرادها ثم نقدها ومحاولة الترجيح فيما بينها للخروج بتعريف جامع مانع ، للانعكاس السلبي لهذه القواعد وتوريثها التوسع والتعقيد.

وهذه الخصائص يخلص إليها الباحث من خلال استقراء جميع التعاريف الواردة في المفتاح وتمحيصها مستصحبا في ذلك حسن التأني ودقة نظر.

المطلب الثاني: منهجه في التمثيل والتفريع

انفرد الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ بمنهج بديع في التمثيل والتفريع ولتلمس هذا الإبداع ارتأينا تخصيص مطلب ذو الثلاثة فروع ، أولها يعنى بعقد مقارنة بين التمثيل والتفريع ، وأمَّا الثاني يتعرض لمنهج الشريف التلمساني في التمثيل ، والأخير نحاول فيه معرفة منهجه في التفريع.

الفرع الأول: مقارنة بين التمثيل والتفريع

قد يلتبس الأمر على الباحث في علم الأصول فلا يميز بين ما يسمى بالتمثيل وبين ما يسمى بالتفريع ومحاولة منا لفك هذا الالتباس عقدنا مقارنة بين التمثيل والتفريع بذكر أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بينهما.

أولا: أوجه التشابه

القاسم المشترك الذي يجمع بين التفريع والتمثيل كونهما من طرق توضيح المسائل وتصويرها (1).

1/ منهج البحث في علم أصول الفقه د. محمد حاج عيسى (ص:181) رسالة دكتوراه، إشراف أد محمد علي فركوس ، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، 2009-2010 .



ثانيا:أوجه الاختلاف

. التمثيل يكون في صدر المسائل مصطحبا للتعاريف أو نائبا عنها أو مبينا لصور المسائل وما يندرج تحتها وأمَّا التفريع يكون في آخر المسألة بعد الفراغ من شرحها وبيان الراجح فيها [1].

. التمثيل موضوع أصالة لتصوير القضية الأصولية لتتضح ويزيد الفهم حولها، أمَّا التفريع إضافة إلى كونه مصورا، له وظيفة أخرى ألا وهي بيان ثمرة البحث في تلك المسائل، والانتقال بالقارئ من الجانب النظري إلى الجانب العملي الذي يساعده أكثر على تكوين ملكة النظر والاستنباط من النصوص الشرعية [2].

الفرع الثاني: منهجه في التمثيل

أولا: التمثيل للقواعد الأصولية

قام الشريف التلمساني . رحمه الله . بالتمثيل للقواعد الأصولية والغرض من ذلك هو التصوير من أجل الإفهام كما ذكرنا سالفا.

والتمثيل هو الركن الذي بني عليه الكتاب، وهو ما رفع قدره وجعله مميزا عن غيره من المؤلفات المنتشرة في زمانه، حيث غلب التجريد والنظرية على كتب المتكلمين سواء التي كانت تدرس في تلمسان أو غيرها، فلا تكاد تجد فيها المثال الفقهي الذي يصور لك القضية الأصولية [3].

ثانيا: طبيعة الأمثلة في كتاب المفتاح

المطلع على الأمثلة الواردة في كتاب المفتاح التي سيقت من أجل التصوير والإفهام، يلاحظ أنها فروع فقهية والدليل على ذلك أن الشريف التلمساني . رحمه الله . حين يورد المثال ورأي فيه يورد معه أيضا رأي المخالف ثمَّ جواب المستدل الأول ردا على الخصم، وهذا الأمر لم يُعهد عن الشريف التلمساني في مؤلفه إلا في أمر إيراده للفروع الفقهية وللتوضيح ينبغي أن نضرب مثالا:

1/ منهج البحث في علم أصول الفقه (ص:181).

2/ المرجع نفسه (ص:181).

3/ الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم الأصول في القرن الثامن د. محمد حاج عيسى (ص:88).



المثال:

يقول الشريف التلمساني في الفصل الأول في التواتر :" اعلم أنَّ الأصل المستدل به: إمَّا من الكتاب وإمَّا من السنة.

فأما الكتاب فلا بد من كونه متواترا ، فإن لم يكن متواترا لم يكن قرآنا، فالاعتراض على من احتج بدليل يزعم أنَّه من القرآن ولم يكن متواترا بإبطال كونه متواترا.

مثاله:

احتجاج أصحاب الشافعي على أنَّ خمس رضعات هي التّي توجب الحرمة فإن كانت أقل فلا حرمة بما في صحيح مسلم عن عائشة ـ رضي الله ـ قالت :" كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرّمن فنسخن بخمس رضعات فتوفي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم وهنَّ مما يُقرأُ من القرآن"[(1)].

فيقول أصحابنا: هذا باطل لأنَّه لوكان قرآنا لكان متواترا، وليس بمتواتر فليس بقرآن.

والجواب عندهم: أنَّ التَّواتر شرط في التلاوة لا شرط في الحكم وقصد المستدل بهذا إثبات حكم الخمس لا إثبات تلاوتها فهذا جواب الشَّافعية عن هذا الاعتراض"[(2)].

والظاهر أن استعانة الشريف التلمساني بالفروع الفقهية للتمثيل بها كان من باب أنها الأنسب لهذا الأمر وأكثر فائدة لبلوغ المرام وهو حسن تصوير المسائل والقواعد من أجل التوضيح والإفهام.

الفرع الثالث: منهجه في التفريع

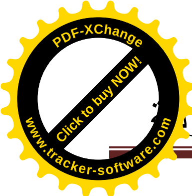
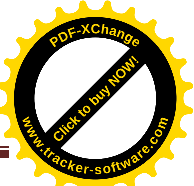
أولا: حقيقة الفروع الفقهية

اهتم الشريف التلمساني في كتابه بموضوع التفريع، أو الأحرى أن نقول أن موضوع الكتاب ألا وهو علم تخريج الفروع على الأصول فَرَضَ على الشريف التلمساني أن يوظف عنصر التفريع في مختصره هذا المسمى

---

[1]/ سبق تخريجه في (ص:24).

[2]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:331- 334).

المفتاح، لأنه يمثل الأساس الصلب الذي يبنى عليه، ولولا التفريع لكان كتاب المفتاح مختصرا أصوليا خالصا في فنه.

وبالتالي لما كان جل المادة العلمية فروعا فقهية، دعانا ذلك لأن نبحث أولا في حقيقتها.

الفروع الفقهية: هي المسائل الاجتهادية التي ولدها المجتهدون بعد حيازة منصب الاجتهاد أو هي المسائل الاجتهادية من الفقه [1]، وهي ثمرة علم الأصول الفقه.

ثانيا: خصائص التفريع

وخصائص التفريع في كتاب المفتاح ما هي إلا خصائص الفروع الفقهية الواردة المنتقاة للشريف التلمساني المخرجة على قواعدها الأصولية. والخصائص هي:

1 . الإكثار من ذكر الفروع الفقهية في مواضع مختلفة ويلحظ الباحث هذا من خلال قيامه بإطلالة على كتاب مفتاح الوصول.

2 . تميزت الفروع الواردة في المفتاح باستنادها إلى نوعيين من الأدلة ، الأولى أدلة إجمالية وهي القواعد الأصولية، والثانية هي الأدلة الشرعية التفصيلية، ومثال ذلك:

جاء في المسألة الأولى الموسومة ب"في كون النهي مقتضيا للتحريم أو الكراهة"من مسائل النهي: وقد اختلف في ذلك ومذهب الجمهور أنَّه للتحريم، لأنَّ الصحابة والتابعين . رضوان الله عليهم . لم يزالوا يحتجون بالنهي على التحريم، وأيضا ففاعل ما نُهي عنه عاص إجماعا لأنَّه قد خالف ما طلب منه، والعاصي يستحق العقاب، وكل فعل يستحق فاعله العقاب فهو حرام، فالنهي يقتضي التحريم.

وينبني على مسائل كثيرة من الفقه، فمن ذلك:

الصلاة في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق والحمام ومعاطن الإبل وفوق ظهر الكعبة، فإنَّ العلماء اختلفوا في كون الصلاة في هذه المواضع محرمة أو مكروهة، وعندنا في المذهب في ذلك خلاف مبناه على أنَّ النهي: يدل

[1] / الأصول والفروع حقيقتهما والفرق بينهما والأحكام المتعلقة بهما د. سعد بن ناصر الشثري(ص:79) ، دار كنوز إشبيليا ،(ط:1) السعودية، 1426هـ .




على تحريم المنهي عنه أولا؟ وقد "نهى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الصلاة في هذه المواضع السبعة"[1] [2].

3. جمعه للفروع الفقهية من أبواب شتى في الفقه شاملة للعبادات والمعاملات وغيرها ، فأدى ذلك إلى تنوعها تنوعا غريبا بديعا، وهذا حسب ما تقتضيه تلك القواعد المبثوثة في المفتاح من انشار فروعها في أبواب الفقه الإسلامي.

4 . الفروع المخرجة خاصة بالقواعد الأصولية الواردة المختارة والمنتقاة المعمول بها عند أصحابها من الأئمة المجتهدين، ومثال ذلك : جاء في المسألة الأولى المعنونة ب"اختلفوا في الأمر المطلق : هل يقتضي الوجوب أو الندب أو غير ذلك؟ اختلافا كثيرا . وعلى ذلك اختلافهم في مسائل كثيرة من الفقه.

فمن ذلك اختلافهم في الإشهاد على المراجعة: هل هو واجب أو لا؟

فالقائلون بالوجوب ـ وهم الشافعية ـ يحتجون بقوله تعالى" فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ"[3]، والمراد بالإمساك المراجعة، فالإشهاد على المراجعة مأمور به، والأمر يقتضي الوجوب، فيمنع المخالف كون الأمر مقتضيا للوجوب[4].

5. خلو هذه المسائل من الافتراض والخيال المخل، وعدم إقحام الشريف التلمساني فروع المسائل الكلامية التي لاجدوى ولا ثمرة تحصد من وراء الخلاف فيها[5].

6. تجنب الشريف التلمساني الإعادة والتكرار لفروع ذكرت من قبل في موضع واستدعى الأمر تكرارها فإن الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ لا يعيدها وإنما يقوم بالإحالة إلى الموضع الذي ذكرت فيها في الكتاب، ومثال ذلك:

---

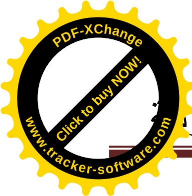
[1]/رواه ابن ماجة، في كتاب:المساجد والجماعة، باب: المواضع التي تكره فيها الصلاة، رقم الحديث: 746، (ص:142)، ورواه الترمذي، في كتاب:مواقيت الصلاة عن رسول الصلاة ـ صلى الله عليه وسلم ـ باب: ما جاء في كراهية ما يصلى إليه وفيه، رقم الحديث: 346،(ص:94) وهو حديث ضعيف.

[2]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:456_ ص:458).

[3]/ الطلاق :2

[4]/ المرجع نفسه (ص:413، ص:414).

[5]/ الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم أصو الفقه في القرن الثامن الهجري د.محمد حاج عيسى (ص: 88).




قال صاحب المفتاح" في السبب السابع من أسباب ترجيحات المتن المعنون ب" ترجيح الظاهر على المؤول إلا أن يكون دليل التأويل أرجح من الأصل المقتضي للظاهر" :وأمثلته جميع ما اشتمل عليه الفصل الثالث من الباب الثاني وهو فصل الظاهر، فإن كان دليل التأويل أرجح ما اشتمل عليه الفصل الرابع من الباب الثاني وهو فصل المؤول"[1].

والأمثلة الواردة في الفصليين الثالث والرابع ما هي إلا فروع فقهية مَثَّلَ بها الشريف التلمساني لتصوير المسائل.

بالإضافة إلى ذلك فإن الإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ يتجنب المسائل والفروع التي محلها أبواب الفقه أو الأصول ومثال ذلك:

يقول صاحب المفتاح في مؤلفه:" واعلم أنَّ المجهول الحال قد اختلف أهل الأصول في قبول روايته والمسألة مشروحة في علم الأصول"[2].

ثالثا: العبارات المخصصة في إيراد الفروع الفقهية

للشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ عباراته الخاصة في إيراد الفروع الفقهية، وهي حوالي ستة عبارات وهي كالآتي:

1 ـ وعلى ذلك اختلافهم في مسائل كثيرة من الفقه، جاءت هذه العبارة في المسألة الأولى من مسائل الأمر حيث قال الشريف التلمساني:" اختلفوا في الأمر المطلق: هل يقتضي الوجوب أو الندب أو غير ذلك؟ اختلافا كثيرا وعلى ذلك اختلافهم في مسائل كثيرة في الفقه"[3].

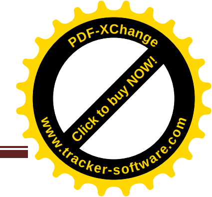
2 ـ ومما ينبي على هذا الأصل،جاءت هذه العبارة في المسألة الرابعة من مسائل الأمر، قال صاحب المفتاح:" في الأمر المؤقت بوقت موسع: هل يتعلق بأول الوقت خاصة أو بآخره خاصة أو لا يختص تعلقه بجزء معين من الوقت"

---

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:703، 704).

[2]/ المرجع نفسه (ص:376).

[3]/ المرجع نفسه (ص:413).



وقد اختلف في ذلك الأصوليون...ومما ينبني على هذا الأصل اختلافهم في الصبي إذا صلى في أول الوقت ثم بلغ قبل انقضاء الوقت[1].

3 . ومما ينبني على هذا المسألة، جاء ذكر هذه العبارة في المسألة الخامسة من مسائل الأمر، قال الشريف التلمساني :" في أن الأمر إذا كان يسقط بفعل بعض المكلفين: هل يتعلق ابتداء بجميع المكلفين ثمَّ يسقط بفعل من فعل عمن لم يفعل، أو إنَّما يتعلق ابتداء ببعض المكلفين.

فجمهور العلماء يرون أنه يتعلق ابتداء بالجميع، ومنهم من يرى أنَّه يتعلق ببعض غير معين،وحجة الجمهور: أنَّ العقاب يعم جميعهم إذا تركوه إجماعا، وإنَّما يعم العقاب لعموم الوجوب.

ومما ينبني على هذه المسألة"[2].

4 . بنى الفقهاءِ فروعا كثيرة، هذه العبارة وردت في المسألة السابعة من مسائل الأمر، قال الشريف التلمساني . رحمه الله . :" في الأمر بالشيء : هل يقتضي الإجزاء أولا؟

اعلم أنَّ الأصوليين اختلفوا في أنَّ المكلف إذا فعل ما أمر به : هل يلزم انقطاع التكليف عنه أو لا يلزم بل يجوز دوام التكليف؟ في ذلك قولان.

وهذه المسألة . إن أُخذت على ظاهرها . بنى الفقهاء عليها فروعا كثيرة"[3].

5 . وينبني على هذا مسائل كثيرة من الفقه وجاءت هذه العبارة واردة في المسألة الأولى من مسائل النهي، يقول الشريف التلمساني:" في كون النهي مقتضيا للتحريم أو الكراهة.

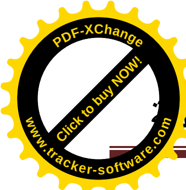
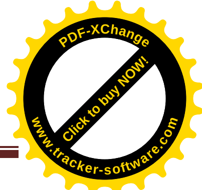
وقد اختلف في ذلك ومذهب الجمهور أنَّه للتحريم ، لأنَّ الصحابة والتابعين . رضوان الله عليهم . لم يزالوا يحتجون بالنَّهي على التحريم، وأيضا ففاعل مانهي عنه عاص إجماعا لأنَّه قد خالف ما طلب منه والعاصي يستحق العقاب وكل فعل يستحق فاعله العقاب فهو حرام، فالنَّهي يقتضي التحريم.

---

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:428_430).

[2]/ المرجع نفسه (ص:432، 433).

[3]/ المرجع نفسه (ص:437، 438).

وينبني على هذا مسائل كثيرة من الفقه"[1].

6. منهم من يبني على ذلك فروعا،جاءت هذه العبارة في خاتمة الكلام عن العلة، قال الشريف التلمساني:" اعلم أنَّهم اختلفوا في حكم الأصل: فأصحابنا وأصحاب الشافعي يرون أنَّ حكم الأصل ثبت بالعلة وأصحاب أبي حنيفة يقولون: إنَّما ثبت الحكم في الأصل بالنَّص لا بالعلة.

فمن الأصوليين من يزعم أنَّ الخلاف في ذلك لفظي لا فائدة فيه ومنهم من يبني على ذلك فروعا ويجعل الخلاف في المعنى" [2].

1/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:456، ص:457)

2/ المرجع نفسه (ص:753، ص:754).




المبحث الثالث

منهج الشريف التلمساني في حكاية مذاهب الأئمة الفقهاء وغيرهم من العلماء وتحرير محل النزاع

إن الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ تحدث عن أصول الفقه حديث المؤلف المجدد فيه، القاصد إليه فنهج نظام التأليف في التقسيم والترتيب والتعريف والتمثيل محيطا بماحث هذا العلم جملة وتفصيلا، بالإضافة إلى ذلك كانت له كيفيته الخاصة في إيراد مذاهب الأئمة الفقهاء وغيرهم من العلماء وفي تحرير محل النزاع، ولإدراك هذه الأمور خصصنا مبحث ذا ثلاثة مطالب والتي يأتي تفصيلاتها في عرض المبحث.

المطلب الأول: منهج الشريف التلمساني في حكاية مذاهب الأئمة الفقهاء

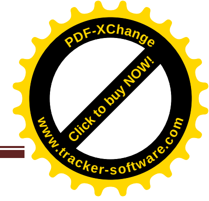
كان للشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ اهتمام بالمذاهب الفقهية وهي مذاهب الفقهاء المجتهدين المعمول بها عند جمور المسلمين إلى اليوم، والتي كُتب لها البقاء والتغلب عمن سواها من مذاهب أهل السنة، والتي تمثل ثروة فقهية تشريعية تجعل الأمة الإسلامية في سعة في أمر دينها وشريعتها.

الفرع الأول: المذاهب الواردة في كتاب المفتاح

اقتصر أبو عبد الله الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ في تعرضه لأثر الخلاف في المسائل الأصولية والفقهية وفي تخريج الفروع الفقهية على المذاهب الثلاثة الحنفي والمالكي والشافعي.

وفي أحيانا قليلة نادرة يتعرض لأثر الخلاف في المسائل وفي التَّخريج على المذهب الحنبلي والظاهري .

أمَّا فيما يخص ترتيبها فإنَّ المؤلف لم يهتم بتقديم أي منها على الآخر وهذا دليل على رسوخ النزعة الموضوعية العلمية الخالصة في الفكر المنهجي للإمام الشريف التلمساني، ينسب المؤلف الفرع الفقهي أو الأصل إلى المذاهب إجمالا ولاينسبه إلى عالم بعينه إلا في القليل النادر .



كما يظهر التفوق البديع للشريف التلمساني في كتابه المفتاح في التثبت الأقوال المذهبية وآرائها وقواعدها الموجودة في النص وتخريج الفروع [1].

الفرع الثاني: العبارات المستعملة للشريف التلمساني في نسبة الأقوال للمذاهب

في نسبة الشريف التلمساني الأقوال للمذاهب عبارات وألفاظ خاصة، فكان لكل مذهب ألفاظه الخاصة به وهي:

أولا : المذهب المالكي: يقول الشريف التلمساني حين ينسب إلى المذهب المالكي، لفظة أصحابنا، عندنا، بعض أصحابنا، أصحابنا من المالكية، المالكية ، جمهور المالكية ، جمهور أصحابنا ، مالك، ومثال:

لفظة عندنا: جاء في المسألة الثانية من مسائل الأمر " في كون الأمر بالشيء يقتضي المبادرة إليه أو لا يقتضيها" قول الشريف التلمساني:" واختلف في ذلك الأصوليين واختلف الفقهاء في بعض الفروع بناءً على هذا الأصل : كاختلاف الشافعي وأبي حنيفة في كون فريضة الحجّ على الفور : فمن أخرها وهو متمكن من أدائها كان عاصيا وهو مذهب أبي حنيفة، أو لا على الفور فمن أخَّرها وهو متمكن من أدائها لا يكون عاصيا وهو مذهب الشافعي.

وعندنا في المذهب في ذلك قولان بناءً على هذه القاعدة"[2].

ثانيا : المذهب الشافعي:أصحاب الشافعي ، الشافعية، الشافعي، ومثال ذلك:

لفظة أصحاب الشافعي: يقول الشريف التلمساني في الفصل الأول في التواتر :" اعلم أنَّ الأصل المستدل به: إمَّا من الكتاب وإمَّا من السنة.

فأما الكتاب فلا بد من كونه متواترا ، فإن لم يكن متواترا لم يكن قرآنا، فالاعتراض على من احتج بدليل يزعم أنَّه من القرآن ولم يكن متواترا بإبطال كونه متواترا.

---

[1]/ مقدمة تحقيق مفتاح الوصول لمحمد علي فركوس (ص:281).

[2]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:418_ 420).

مثاله:

احتجاج أصحاب الشافعي على أنَّ خمس رضعات هي التّي توجب الحرمة فإن كانت أقل فلا حرمة بما في صحيح مسلم عن عائشة ـ رضي الله ـ قالت :" كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرّمن فنسخن بخمس رضعات فتوفي رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم وهنَّ مما يُقرأُ من القرآن"[1].

فيقول أصحابنا: هذا باطل لأنَّه لوكان قرآنا لكان متواترا، وليس بمتواتر فليس بقرآن.

والجواب عندهم: أنَّ التَّواتر شرط في التلاوة لا شرط في الحكم وقصد المستدل بهذا إثبات حكم الخمس لا إثبات تلاوتها فهذا جواب الشَّافعية عن هذا الاعتراض"[2].

ثالثا : المذهب الحنفي: أصحاب أبي حنيفة، الحنفي ، أبوحنيفة، الجمهور من الحنفية ومثاله:

لفظ أبي حنيفة: جاء في الفصل الثاني من الباب الأول السند قول الشريف التلمساني:" ومن ذلك اعتراض أصحاب أبي حنيفةبعدم التواتر فيما تعم به البلوى فإنَّ مذهبهم أنَّ التَّواتر شرط فيما تعمُّ به البلوى"[3].

رابعا : المذهب الظاهري: أهل الظاهر، الظاهرية ومثال ذلك:

لفظ أهل الظاهر: جاء في المسألة الخامسة: "مفهوم الزمان" والتي هي أحد مسائل الشرط الخامس لصحة مفهوم المخالفة للقائلين به :"ومثاله : احتجاج أهل الظاهر على أنَّ النوافل بالنَّهار لا تتقدر بعدد معيَّن بقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ " صلاة الليل مثنى مثنى "[4]، فإنَّ مفهومه أنَّ صلاة النَّهار لا تتقدر مثنى مثنى" [5].

خامسا : المذهب الحنبلي: أصحاب ابن حنبل، بعض الحنابلة ومثاله:

---

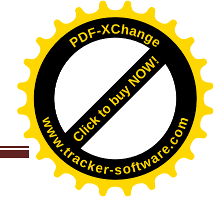
[1]/ سبق تخريجه في (ص :24).

[2]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:331- 334).

[3]/ المرجع نفسه (ص:346).

[4]/ رواه البخاري ، في كتاب: الوتر، باب: ما جاء في الوتر، رقم الحديث:990،(ج:1/ص313)، ومسلم، في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل، رقم الحديث:145، (ج:1/ ص:516).

[5]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:619).



لفظ بعض الحنابلة: جاء في المسألة السابعة" مفهوم اللقب من مسائل الشرط الخامس لصحة مفهوم المخالفة للقائلين به: " ومثاله : احتجاج الشافعية على التيمم لا يجوز بغير التراب بقوله ـ صلى الله عليه وسلم :"جعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا "[1]، فإنَّ مفهومه أنَّ غير التراب لا يكون طهورا.

واعلم أنَّ هذه المفهومات تتفاوت في القوة والضعف على حسب ما هو مشروح في الكتب الكبار، لكن مفهوم اللقب لم يقل به أحد من العلماء إلا الدقائق وبعض الحنابلة"[2].

والملاحظ من الألفاظ التي يستعملها الشريف التلمساني حين ينسب الأقوال إلى المذاهب أنّها تفيد العموم والإجمال دون التفصيل، وربما كان توجهه هذا من باب طلب الاختصار، وتجنبا لذكر أسماء القائلين التي قد تتشابه، التي تستدعي للتخلص من الإشتباه ذكر ثلاثة أو أربعة أسماء من نسب كل قائل، ولو قام به الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ لقاده إلى التطويل والتوسيع مناقضا مقصوده من الاختصار .

أو ربما أن الشريف التلمساني وظف أسلوب الإجمال والعموم لتسهيل الاستذكار على السلطان أبي عنان لئلا يشغله حفظ الأسماء والأنساب عن حفظ الفروع وإلحاقها بالأصول.

ثم أن الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ قد لا ينسب الأقوال إلى مذهب لا تفصيلا ولا إجمالا ولا إلى عالم وإنما يستعمل أسماء الموصولة فيقول " من يرى" ، "منهم". بالتالي يكون القائل مبهما ومثال ذلك:

يقول صاحب المفتاح :" واعلم أنَّ الأصوليين القائلين بأنَّ تقدم التحريم قبل صيغة الأمر قرينة تصرف الصيغة عن معنى الأمر اختلفوا عن معنى الأمر اختلفوا في تقدم الوجوب قبل صيغة النهي:

فمنهم من يرى أنَّ تقدم الوجوب قرينة تصرف الصيغة عن معنى الأمر"[3].

---

[1]/ رواه مسلم،في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، رقم الحديث:522، (ج:2/ص:371).
[2]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:621، 622).
[3]/ المرجع نفسه (ص:455).




الفرع الثالث: نقل الشريف التلمساني الخلاف داخل المذاهب

إن وجد خلاف في المسألة الأصولية أو الفقهية في المذهب المالكي نفسه أو غيره فإن الشريف التلمساني يشير إليه، والملاحظ أن هذا لم يشر إليه الشريف التلمساني إلا في المذهب المالكي والشافعي.

ومثال ذلك:

أولا : المذهب المالكي: يقول الشريف التلمساني . رحمه الله . في المسألة الثامنة من مسائل القول في الأمر: وعلى هذا الأصل اختلف الفقهاء في المذهب فيمن وجب عليه صوم بعينه لأجل أنه نذره فلم يصمه أو أفسده: هل يجب عليه قضاؤه أو لا يجب عليه قضاؤه؟ [1].

ثانيا : المذهب الشافعي:يقول الشريف التلمساني في المسألة العشرة من مسائل الأمر:وقد اختلفت الشافعية فيمن أودع رجلا وديعة وأمره أن يجعلها في مكان معين، فإن لم ينهه عن جعلها في مكان آخر فنقلها المودع إلى غير ذلك المكان الذي عيّن له المودع ثمّ ضاع له لم يضمن إذ كان الموضع المنقول إليه مثل الأول في الحرز والحفظ[2].

المطلب الثاني: منهج الشريف التلمساني في إيراد آراء آحاد العلماء

جاء كتاب مفتاح الوصول مشتملا على جملة من العلماء ممن لم تنل اجتهادهم حظها من الطباعة والنشر[3] فنقل الشريف التلمساني آراهم الاجتهادية في بعض الأصول أو الفروع أو حتى مسائل لها علاقة بالفقه أو أصوله مثل المسائل اللغوية، التي انفردوا بها عن المذاهب التي ينتسبون إليها ووجدت هذه الاجتهادات في المذهب المالكي كما وجدت في بقية المذاهب.

---

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:442).

[2]/ المرجع نفسه (ص:451).

[3]/ مقدمة تحقيق مفتاح الوصول أد.محمد علي فركوس (ص:277).



الفرع الأول: في المذهب المالكي

اهتم الشريف التلمساني في كتابه المفتاح ببعض الأعلام في مذهبه وهم:

أولا: أشهب بن عبد العزيز [1] المالكي في مسألة المؤتمين بالعبد والمسافر إذا كانا إمامين في يوم الجمعة [2].

ثانيا:عبد الله بن عبد الحكم [3] في مسألة المرأة إذا عقد عليها وليان لزوجين ودخل الثاني منهما ولم يَعلم بالأول[4].

ثالثا: محمد بن عبد الله الأبهري[5] المالكي في مسألة أن أوامر الله تقتضي الوجوب وأوامره . صلى الله عليه وسلم . تقتض الندب [6].

رابعا:محمد بن خويز منداد[7] في مسألة إجزاء التيمم لكل صلاة ما لم يحدث [8].

1/ هو أبو عمرو أشهب بن عبد العزيز القيسي المصري، من مصر، فقيه مالكي، أخذ العلم عن أناس كثر من بينهم، مالك بن أنس،توفي سنة (204 هـ)، تنظر ترجمته في: تاريخ ابن يونس الصدفي (ج1/ص:46) تحقيق عبد الفتاح فتحي (ط:1)، ، دار الكتب العلمية بيروت ، ، 1420.

2/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:435).

3/ هو أبو محمد عبد الله بن عبد الحكم المصري، فقيه مالكي، من مشايخه: مالك وابن القاسم، له كتاب في الأموال، وكتاب في فضائل عمر بن عبد العزيز ، توفي سنة:(213 هـ)، تنظر ترجمته في: وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لابن قايماز الذهبي (ج:5/ص:348،349)، تحقيق: بشار عواد معروف،(ط:1)،دار الغرب الإسلامي،1424هـ.

4/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني(ص:816).

5/ هو أبو بكر محمد بن عبد الله الأبهري، فقيه مالكي، له باع في القرءات، من مشايخه: أبو عمرو محمد بن يوسف وابنه الحسين، وتتلمذ على يده: الوتلي وابن زيد القزويني، له شرح على مختصر عبد الله بن عبد الحكم، توفي سنة (375 هـ)، تنظر ترجمته في:طبقات الفقهاء للشيرازي (ج1/ص:167)، تحقيق:إحسان عباس، (ط:01)، دار الرائد العربي، بيروت،لبنان،1970م الشاملة.

6/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:416).

7/ أبو بكر محمد بن أحمد بن خويز منداد البصري، فقيه وأصولي، من مشايخه أبو بكر بن داسة، وله كتاب كبير في الخلاف، وكتاب في الأصول، وفي أحكام القرآن، توفي في سنة:(390 هـ)، تنظر ترجمته في: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض ، (ج:7/ ص:77، ص:78)، تحقيق سعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، المملكة السعودية، 1402 هـ ولسان الميزان لابن حجر العسقلاني(ج:5/ص:291)،تحقيق: دار المعرف النظامية،(ط:02)، مؤسسة الأعلمي ،بيروت لبنان،1390هـ.(الشاملة).

8/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:424).




خامسا: محمد بن الطيب الباقلاني[1] في أن حقيقة النسخ الرفع [2].

سادسا: علي بن محمد اللخمي[3] في مسألة جواز طرح بعض أهل السفن بالقرعة إذا خيف غرق جميعهم [4].

[4].

الفرع الثاني: في بقية المذاهب.

أولا: الخليل بن أحمد الفراهدي[5] في مسألة الإيهاب وهي مسألة لغوية [6].

ثانيا: محمد بن القاسم الأنباري[7] في مسألة لفظ القرء إذا كان مفردا يحتمل الطهر والحيض وهي مسألة

1/ هو أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، من بغداد، فقيه، أخذ العلم عن: أبو بكر مالك القطيعي، وأبي محمد بن ماسي، وتتلمذ على يده: أبو عمر بن سعيد أبو ذر الهروي، صاحب كتاب الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، توفي في سنة:(403 هـ)، تنظر ترجمته: تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطاقها العلماء من أهلها ورودها، للخطيب البغدادي، (ج:3/ ص:364_ 369)، تحقيق: د.بشار عواد معروف،(ط:1)، دار الغرب الإسلامي، بيروت،1422هـ، ومنازل الأئمة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ليحيى السلماني(ص:273)، تحقيق: محمد قدح، (ط:01)، مكتبة الملك فهد الوطنية ،1422هـ .

2/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (649).

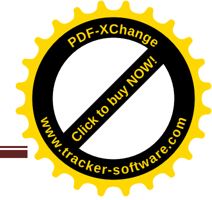
3/ هو أبو الحسن علي بن محمد الربعي اللخمي القيرواني، فقيه مالكي، أخذ العلم: عن ابن محرز ، وأبو الفضل ابن بنت ابن خلدون، وممن تتلمذ على يده أبو عبد الله المازري، وأبو الفضل النحوي، له تعليق على المدونة سماه التبصرة، توفي عام:(479هـ)، تنظر ترجمته: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض (ج:8/ص:109)، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون، (ج:2/ص:104)، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة.

4/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني(ص:771).

5/ هو أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، من فراهيد، نحوي عروضي، أخذ العلم عن مشايخ منهم: الليث بن نصر بن يسار، وأبي عمرو بن العلاء، ومن تلامذته الذين أخذوا عنه: حماد بن زيد ، له كتابه سماه العين، توفي في سنة :(170 هـ)، تنظر ترجمته في: وطبقات الشعراء لابن المعتز (ص:96_99) تحقيق: عبد الستار أحمد فراج،دار المعارف، مصر، ، والمفتفق والمفترق للخطيب البغدادي(ج:2/ص:867،868)، تحقيق: محمد صادق أيدن، (ط:01)، دار القادري، 1417هـ.

6/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:576).

7/ هو أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري النحوي، من شيوخه أبو العباس ثعلب، ومن تلامذته: أبو الحسن بن البواب، من مؤلفاته: كتب في النحو سماه الكافي، توفي سنة(328 هـ)، تنظر ترجمته في: انباه الرواة على أنباه النحاة لجمال الدين القفطي، (ج:3/ ص:201_209)، تحقيق: محمد إبراهيم، (ط:01)، دار الفكر العربي القاهرة ، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، 1406 ، والبلغة في تراجم أئمة اللغة للفيروزآبادي،(ص:282،ص:283)، تحقيق: محمد المصري، (ط:01)، دار سعد الدين ، دمشق، 1421 هـ.



لغوية.[1].

ثالثا: أبو عبد الله بن علي الحنفي المعتزلي[2] في مسألة جواز القياس على ما ثبت حكمه بالقياس[3].

رابعا: إبراهيم بن مهران الإسفراييني[4] في نقله للإجماع على أن تقدم الوجوب لا يكون قرينة تصرف الصيغة عن معنى النهي [5].

خامسا: عبد الله بن عمرو الدبوسي الحنفي[6] في تعريف المناسب وأنه: " ما لو عرض على العقول تلقته بالقبول"[7].

سادسا: علي بن حزم الأندلسي الظاهري[8] وقد ذكر أنه ثقة في النقليات [9].

1/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:483).

2/ هو أبو عبد الله الحسين بن علي الكاغدي البصري، أحد أئمة المعتزلة، حنفي المذهب، من العراق البصرة،صاحب تصانيف كثيرة منها: شرح على مختصر الكرخي في الفروع، كتاب في الإقرار في علم الكلام، توفي في سنة: (369هـ)، تنظر ترجمته في :هدية العارفين أسماء المؤلفين آثار المصنفين لإسماعيل البغدادي (مج:307/1)، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان،1951م.

3/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:732).

4/ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الاسفراييني، من العراق، فقيه شافعي أصولي،، أخذ العلم عن: عبد الخالق بن أبي روبا، من تلامذته: أبو بكر الأبهري، وأبو الطيب الطبري، ألف مسندا للإمام أبي القاسم عبد الرحمن النيسابوري، توفي عام(418 هـ)، تنظر ترجمته في: وسير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي(ج:17/ص:353_ص:356)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، (ط:01)، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1403.

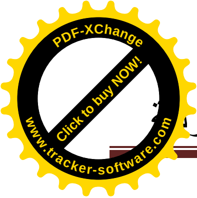
5/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:455).

6/ تمت الترجمة له في (ص :28)

7/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:767)

8/ هو أبو محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم الأندلسي، من الأندلس، فقيه أصولي، من مشايخه الذين أخذ عنهم:محمد بن الحسن المنجحي، ويحيى بن مسعود بن وجه الجنة،ومن تلامذته: أبو عبد الله الحميدي، أشهر مؤلفاته: المحلى بالآثار في الفقه، توفي عام(457 هـ)، تنظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ لابن قايماز الذهبي(ج:4/ص:1146_1154)، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

9/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:678، ص:679).



المطلب الثالث: منهج الشريف التلمساني في تحرير محل النزاع

لم ينل موضوع تحرير محل النزاع وإيراد أسباب الخلاف كبير اهتمام عند الإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ في كتابه المفتاح، رغم أهميتهما في منهجية البحث العلمي في علم أصول الفقه، وعدم اهتمامه هذا لا يدل على أن الإمام ـ رحمه الله ـ لم يحرر بعض المواضيع.

فرغم صغر مختصره التخريجي إلا أنه كان للإمام ـ رحمه الله ـ بصمته الخاصة المنهجية في تحرير محل النزاع، ولإدراك الطريقة التي سلكها الإمام الشريف التلمساني في تحريره محل النزاع رأينا تخصيص فرعيين لذلك أولهما نتعرض فيه لمنهجه العام في التحرير والآخر لمنهجه الخاص.

الفرع الأول: منهجه العام في تحرير محل النزاع

يحرر الشريف التلمساني الأصل أو الموضوع بما يمثل محل الخلاف في الغالب وقد يخرج عن ذلك في أحيان قليلة كما هو الحال في قول الصحابي فإنّه لم يعرفه ولم يحرر محل النزاع فيه.[1]

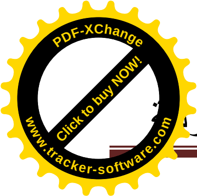
قد لا يعرف المتطلع على كتاب مفتاح الوصول محل النزاع لكن هناك ما يدل عليه وهو وجود أسلوب المحاورة بين المختلفين الذي يستعمله الإمام الشريف التلمساني كأسلوب لعرض المسألة أو القاعدة فيتبيّن له محل الخلاف من خلال هذه الطريقة.

الفرع الثاني: منهج الخاص في تحرير محل النزاع

للشريف التلمساني طريقتين في تحرير محل النزاع.

أولا: الطريقة الأولى

[1]/ دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول الفقه لعلي ميغا(ص:553).




وهي طريقة التحليل ونقصد بها أن الإمام ـ رحمه الله ـ كان يعتمد تحليل الموضوع إذا كان الموضوع ذا جوانب متعددة تؤدي إلى تشعب المسألة، فيقوم الإمام الشريف التلمساني بتحليلها فيتحدد المقصود الذي قام حوله الخلاف وتستبعد بقية العناصر الغير داخلة في محل النزاع حتى يعطي كل جانب حكمه المناسب له ولتوضيح ينبغي أن نضرب مثالا على ذلك.

قال الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ في التأويل الثامن "التقييد" من الفصل الرابع "المؤول" من الطرف الطرف "في الدلالة على متعلق الحكم" مايلي: اعلم أن صورة التقييد إمَّا أن تتخذ مع صورة الإطلاق في السبب والحكم معا وإما أن تتخذ في السبب وتختلف في الحكم، وإمَّا أن تختلف في السبب وتتحد في الحكم وإمَّا أن تختلف الصورتان فيهما معا: فأما إذا اتحدت في السبب والحكم فلا خلاف أنه يحمل المطلق على المقيد كقوله ـ صلى الله عليه وسلم :" لا نكاح إلا بولي وصداق وشاهديين "... وأمَّا إن اختلف السبب واتحد الحكم واتحد الحكم فإنَّه يحمل المطلق على المقيد عندنا بجامع وقيل بغير جامع ولا يحمل إن لم يكن جامع.(1)

ثانيا : الطريقة الثانية

طريقة ذكر مواضع الاتفاق ثم ذكر مواضع الاختلاف وهذه الطريقة المعتمدة لدى للشريف التلمساني الأكثر شهرة بين علماء الأصول ومثال ذلك:

قال الشريف التلمساني في الركن الثاني من أركان القياس وهو العلة: والكلام في شروطها وفي مسالكها وهي ما ثبت بها الوصف علة.

أمَّا شروطها فلنعقد لها مسائل:

المسألة الأولى: يجوز تعليل الحكم الوجودي بالوصف الوجودي والحكم العدمي بالوصف العدمي وذلك كما نعلل وجوب الزكاة بملك النصاب ونعلل وجوب القصاص بالقتل العمد العدوان.

وأما تعليل الحكم الوجودي بالوصف الوجودي بالوصف العدمي ففيه خلاف بين أئمة الأصول .ومثاله : قياس أصحابنا الحاضر الصحيح في وجوب التيمم عليه على المسافر عند عدم الماء ، فيقول الحاضر لا ماء عنده

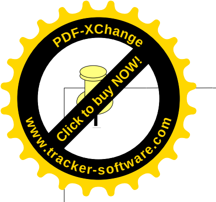
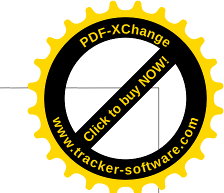
---

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:593-596).



فيجب عليه التيمم قياسا على المسافر فيقال: عدم الماء ليس علة في وجوب التيمم فإنَّ الوصف العدمي لا يكون علة الحكم الوجودي،[1]" فهذا تمام الكلام في ما يخص تحرير محل النزاع.

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:737- 740).

الفصل الثاني

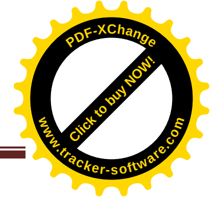
منهج الشريف التلمساني في الاستدلال والترجيح

نحاول في هذا الفصل أن نتعرف على منهج الشريف التلمساني في الاستدلال والعرض والمناقشة والترجيح من خلال دراسة ثلاثة مباحث والتي عنونت كالآتي:

المبحث الاول: منهجه في الاستدلال

المبحث الثاني: منهجه في العرض والمناقشة

المبحث الثالث:منهجه في الترجيح




المبحث الأول

منهج الشريف التلمساني في الاستدلال على القواعد الأصولية

صاغ الإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ منهجا بديعا في الاستدلال دالا على نبوغه ونباهته وحسن تدبره وفهمه لعلم أصول الفقه، رابطا بذلك الأصول بأدلتها من الشرع ومثبتا إياها، وللتعرف على هذا المنهج خصصنا لذلك مبحثا ذا مطلبين، أولهما نتعرض فيه لمنهج العام للإمام في الاستدلال والثاني يعنى بمنهجه الخاص في ذلك.

المطلب الأول: منهجه العام في الاستدلال على القواعد الأصولية

في هذا المطلب نحاول دراسة منهج الإمام الشريف التلمساني العام في الاستدلال من خلال دراسة فرعين، أولها ضمناه حقيقة الاستدلال وعناية الإمام به، والثاني فيه حديث عن الملامح العامة لمنهج للإمام الشريف التلمساني في الاستدلال.

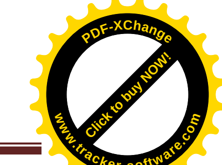
الفرع الأول:حقيقة الاستدلال وعناية الإمام الشريف التلمساني به

أولا: حقيقة الاستدلال

نكتفي في هذا المقام بحقيقة الاستدلال عند الأصوليين دون استقصاء أو خوض فيما قيل فيه سواء في المدونات التراثية القديمة أوحتي المعاصرة .

الاستدلال :"هو بناء حكم شرعي على حكم كلي من غير نظر إلى الدليل التفصيلي، وبالتالي فالاستدلال هو ذلك البناء نفسه، حيث يقوم المجتهد الذي يزاول الاستدلال ببناء حكم شرعي على أمر كلي وأعني الأمر الكلي القواعد العقلية الكلية والنقلية الكلية التي استنبطت من الأصول الجزئية سواء أكانت هذه الأصول نصا أم إجماعا أم قياسا"[1].

[1]/ الاستدلال عند الأصوليين لأسعد الكفراوي (ص:49)، (ط:1)،دار السلام، القاهرة، 1432هـ ،.



وبالتالي فإن الاستدلال هو عملية بناء يقوم بها المجتهد، حيث يلحق القاعدة الأصولية بدليلها التفصيلي فتثبت بذلك ويصح للفقيه العمل بها.

ثانيا:عناية الإمام الشريف التلمساني بالاستدلال

نال الجانب الاستدلالي لإثبات القواعد الأصولية لدى الإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ كبير عناية، والدليل على قولنا هذا أنَّ المطالع لكتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول لا يجد عناء في إدراك ذلك، حيث إن الإمام الشريف التلمساني بعد أن انتقى أقوى القواعد والمسائل خاصة المختلف فيها، مثل لها من أجل تصويرها حتى يحسن فهمها ويدرك كنهها، ثمَّ فرَّع عليها فروعا فقهية متنوعة حسب ما تقتضيه تلك الأصول من انشار مسائلها في أبواب الفقه، ثمَّ يضيف الشريف التلمساني الاستدلال عليها من أجل إثباتها، وهذا الواقع الملاحظ في المؤلف يؤكد قول من قال إن التلمساني بلغ درجة الاجتهاد.

وأيضا يعطي اطمئنانا وثقة نحو النتاج الفقهي للأئمة المجتهدين الأعلام وأن اختلافهم لم يكن اعتباطا ولكن كان وفق أسس علمية محكمة.

الفرع الثاني: الملامح العامة للمنهج الاستدلالي لدى الإمام في المفتاح

بعد تتبع الاستدلالات الواردة في المفتاح نخلص إلى ما يلي:

أولا: الحرص الشديد للإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ على الاستدلال والبرهنة وهذا يلاحظه الباحث من خلال اطلاعه على المفتاح ، فقلما يترك الشريف التلمساني قاعدة أو مسألة لا يدلل عليها وإن كانت معدودة في المفتاح فقد حرص على الاستدلال لها .

ثانيا: رغم عنايته وحرصه الشديد على الاستدلال للقواعد ، إلا أن هذا لم يكن بقدر تمثيل وتفريع الشريف التلمساني للقواعد .

ثالثا:تنوع الاستدلال ونقصد بالتنوع أي تعدد الموارد الاستدلالية التي لجأ إليها الإمام الشريف التلمساني، فلم يكتف الإمام الشريف التلمساني باستدلاله بالمعقول والمنقول بل لجأ أيضا إلى اللغة ليستدل بها في إثبات القواعد الأصولية .



رابعا: عدم توسع الإمام الشريف التلمساني في الاستدلالات،أي أن القدر الذي كان يستدل به الإمام الشريف التلمساني في إثبات القاعدة أو المسألة الأصولية كان ليس بالطويل وكأن الشريف ينتقي من الاستدلالات لها ما هو حقيق بإثباتها موجز.

خامسا: صفاء استدلالاته من كثرة الجدل وهو ما تميزت به تعريفاته أيضا الواردة في الكتاب وكذا خلوها من الجانب الكلامي والفلسفي العقيم غير المجدي[1].

سادسا: التهيئة النظرية التأصيلية للأدلة في المفتاح التي قام بها الإمام الشريف التلمساني من تعريفات للأدلة واستدلال على حجيتها حتى تلقى قبولا ، وتقسيماته وكذا إبراز الأركان والشروط وغيرها من الأمور التي لها الصلة بالأدلة ونلاحظ هذا بارزا في مبحث القياس.

المطلب الثاني: منهج الإمام الخاص في الاستدلال

نحاول في هذا المطلب معرفة المنهج الخاص للإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ من خلال دراسة ثلاثة عناصر أولها استدلال الإمام بالمنقول والثاني بالمعقول والثالث باللغة.

الفرع الأول: استدلال الإمام الشريف التلمساني بالمنقول

والمراد بالمنقول ما وصل إلينا عن طريق النقل، والشريف التلمساني حصر المصادر النقلية المستدل بها في الكتاب والسنة هذا في كلامه عن المصادر النقلية، لرجوع بقية الأدلة إليها، لكن بالعودة إلى المفتاح نجده في مجال الاستدلال يستدل بالوحيين بالإضافة إلى غيرهما من الأدلة كالإجماع وأقوال الصحابة وهذه كلها أدلة نقلية، وأهم ما ورد من أمور في استدلاله بالنقلي ما يلي:

أولا : اشتراط الشريف التلمساني في الدليل الصحة في الإسناد واتضاح الدلالة واستمرار الأحكام ورجحانه على معارضه وهو مجموع في قوله :"اعلم أنَّ الأصل النقلي يشترط فيه أن يكون صحيح السند إلى الشارع

[1]/ الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم أصول الفقه في القرن الثامن الهجري د. محمد حاج عيسى الجزائري (ص: 89).

صلوات الله عليه، متضح الدلالة على الحكم المطلوب، مستمر الأحكام، راجحا على كل ما يعارضه فهذه أربعة شروط ينبغي أن نعقد في كل شرط بابا"[1].

ثانيا: استدلال الإمام الشريف التلمساني بالكتاب والسنة كان أكثر من استدلاله بالمعقول حيث المطالع على كتاب المفتاح لا يجد صعوبة في إدراك ذلك .

ثالثا: الكتاب والسنة -من خلال منهج الشريف التلمساني في التقسيم و الترتيب- مقدمان على بقية الأدلة الواردة وهذا دليل على اعتبار الإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ أنَّهما أقوى الأدلة.

رابعا : الاقتصار على محل الشاهد في النصوص، ومثاله من الكتاب: قال الإمام الشريف التلمساني في مسألة إلى أن أوامر الله تقتضي الوجوب وأوامر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ تقتضي الندب :" والمحققون يرون جميعها للوجوب ويحتجون على ذلك بأنَّ تارك المأمور به عاص كما أنَّ فاعله مطيع ،وقد قال تعالى :" أفعصيت أمري " [2] ، وقال:" ولا أعصي لك أمرا"[3].

ومن السنة: في نفس المسألة يواصل صاحب المفتاح ويستدل بنص من السنة فيقول:" وقد امتنع ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الأمر بالسواك لأجل المشقة فقال: " لولا أن أشق على أمتي بالسواك"[4] مع أن السواك مندوب إليه، فلو كان أمره للندب لما امتنع منه"[5].

سادسا : استدلاله بالإجماع: حضر استدلال الإمام الشريف التلمساني بالإجماع في كتابه المفتاح لإثبات القواعد الأصولية ومثال ذلك:

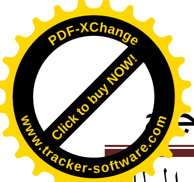
1/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:329).

2/ طه :(93).

3/ الكهف: (96).

4/ رواه البخاري ،في كتاب: التمني، باب: ما يجوز من اللو، وقوله تعالى:"لو أنَّ لي بكم قوة"، رقم الحديث:7240، (ج:4/ص:352)، ورواه مسلم، في كتاب: الطهارة، باب: السواك، رقم الحديث:42، (ج:1/ص220).

5/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (416، 417).



PDF-XChange Click to buy NOW! www.tracker-software.com

استدل الإمام الشريف التلمساني بالإجماع على أنه إذا اتحد المطلق والمقيد في السبب والحكم أنه يحمل المطلق على المقيد[1].

سابعا استدلاله بقول الصحابي:استدل به الإمام الشريف التلمساني هو الآخر في إثبات قاعدة أصولية ومثال ذلك: جاء في مسألة كون النهي مقتضيا للتحريم أو للكراهة ؟:" وقد اختلف في ذلك ومذهب الجمهور أنَّه للتحريم لأنَّ الصحابة رضوان الله عليهم لم يزالوا يحتجون بالنهي على التحريم ، وأيضا ففاعل ما نهي عنه عاص إجماعا، لأنه قد خالف ما طلب منه ، والعاصي يستحق فاعله العقاب فهو حرام ، فالنهي يقتضي التحريم"[2].

الفرع الثاني:الاستدلال الإمام الشريف التلمساني بالمعقول

يعتبر الاستدلال بالمعقول من الاستدلالات التي اعتمد عليها الإمام الشريف التلمساني خاصة في إثبات القواعد الأصولية التي لم يرد فيها نصوص من الأدلة المنقولة وهذا ليس مستغربا صدوره من الإمام الشريف التلمساني خاصة وأننا علما أنَّه فارس المعقول والمنقول.

بعد قراءة المفتاح واستقراء الأدلة التي نحسب أنها عقلية نجد أن الشريف التلمساني لم يعتمد إلا ثلاثة من أنواع من الاستدلالات العقلية، وتفاوت استدلال الإمام بها من حيث الإكثار والإقلال وسنوردها مرتبة من الأكثر استدلالا بها إلى أقل وهي كالآتي:

أولا :استدلاله بالسبر والتقسيم:

مثاله استدلال الإمام الشريف التلمساني بأن الأمر لا يختص تعلقه ببعض معين من الوقت فقال لو تعلق بأوله لكان المؤخر عاصيا بالتأخير ولكان قاضيا لا مؤديا ، وحينئذ تجب عليه أن ينوي القضاء وهو خلاف الإجماع ولو تعلق الأمر بآخر الوقت لكان المقدم متطوعا لا ممتثلا للأمر ولوجبت عليه نية التطوع ولما أجزأت عن الواجب كما لو فعلها قبل الوقت وهذا خلاف الإجماع فثبت أن الأمر لا يتعلق ببعض معين [3].

ثانيا:استدلاله بالمتفق عليه على المختلف فيه

---

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:593).

[2]/ المرجع نفسه (ص:456، 457).

[3]/ المرجع نفسه (ص:429، 430).



ومثاله قول الإمام الشريف التلمساني في مسألة في أن الأمر بواحد من الأشياء : هل يقتضي جميعها أو يقتضي واحدا منها لا بعينه؟: "والذي ذهب إليه الجمهور بواحد لا بعينه وحجتهم في ذلك أنَّ من ترك الجميع إنما يعاقب عقوبة من ترك واجبا واحدا ، لا عقوبة من ترك واجبات كثيرة إجماعا ، فدل على أنَّه لا يجب عليه جميعها"[1].

ثالثا:استدلاله بقياس الأرسطي

ومثاله يقول التلمساني في مسألة كون النهي مقتضيا للتحريم أو للكراهة ؟:" وقد اختلف في ذلك ومذهب الجمهور أنَّه للتحريم لأنَّ الصحابة رضوان الله عليهم لم يزالوا يحتجون بالنهي على التحريم ، وأيضا ففاعل ما نهي عنه عاص إجماعا، لأنه قد خالف ما طلب منه ، والعاصي يستحق فاعله العقاب فهو حرام ، فالنهي يقتضي التحريم"[2].

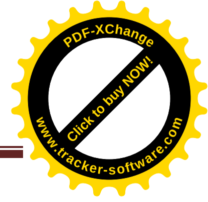
الفرع الثالث: استدلال الإمام الشريف التلمساني باللغة

حضر هذا الجانب عند الإمام الشريف التلمساني في كتابه المفتاح لكن ليس بقوة كما هو الحال بالنسبة للنقلي والعقلي، والظاهر أن الشريف التلمساني وظف هذا النوع الثالث من الاستدلال في إثبات القواعد الأصولية لنزول الوحيين باللغة العربية، وللإيضاح ينبغي أن نضرب مثلا ولربما يكون هذا المثال الوحيد في كتاب المفتاح وهو نقل الإمام الشريف عن أئمة اللغة، يقول الإمام الشريف التلمساني في مسألة الإيهاب :" والجواب عند الأولين : أن الخليل قد نقل أنّه للجلد من غير أن يقيده بأنه غير مدبوغ ، وهو أعرف باللغة من الجوهري"[3].

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:437).

[2]/ المرجع نفسه (ص:456،457).

[3]/ المرجع نفسه (576).





المبحث الثاني

منهج الإمام الشريف التلمساني في العرض والمناقشة

مثلت قضيتا العرض والمناقشة وهما من القضايا المنهجية المترسخة في منهج البحث في أصول الفقه ركيزة أساسية في كتاب مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول للإمام الشريف التلمساني . رحمه الله . وكانت للتلمساني بصمته الخاصة الإبداعية فيهما ولإبراز هذا كله خصصنا مبحثا يعنى بذلك.

المطلب الأول : منهج التلمساني في العرض

من خلال تتبعي لمسلك الإمام الشريف التلمساني في العرض ظهر لي والله أعلم أن مسلكه هذا يتبلور في الأساليب والطرق المستعملة في العرض ومدى ملاءمتها للموضوع المطروح.

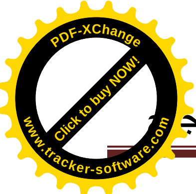
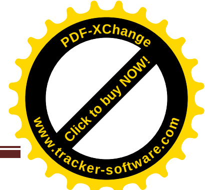
وتتلخص هذه الأساليب والطرق في أربعة أمور هي : استعماله أسلوب الاستفهام وكذا طريقة بدء الكلام بالمقدمات والتمهيدات وأيضا استعماله الطريقة الجدلية واستعماله الأسلوب السهل المفهوم في العرض والطرح وللإيضاح أكثر ينبغي أن نضرب لكل أسلوب مثالا:

الفرع الأول: استعماله لأسلوب الاستفهام

وظف التلمساني هذا الأسلوب في عرض المسألة الخلافية من أجل أن يبين أنها خلافية ،ثم القارئ لها يعلم كم قولا وردا فيها، ومثال ذلك يقول صاحب المفتاح في المسألة الخامسة من مسائل الأمر :" في أن الأمر يسقط بفعل بعض المكلفين ، هل يتعلق الابتداء بجميع المكلفين ثمَّ يسقط بفعل من فعل عمن لم يفعل وإنما يتعلق ابتداء ببعض المكلفين ؟"[1].

ربما وظف التلمساني أسلوب الاستفهام لغرض تشويق القارئ حيث يطرح المسألة أو القاعدة على شكل سؤال ليتلهف القارئ لمعرف الجواب فيتابع القراءة .

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:432).

الفرع الثاني: استعماله المقدمات والتمهيدات قبل ولوج الموضوع المراد دراسته

هذه خاصية واضحة في كتاب التلمساني حيث أنه قبل الولوج في معالجة موضوع من موضوعات الأصول يمهد بتمهيد أو يقم بمقدمة ومثال ذلك: يقول الإمام الشريف التلمساني في موضوع النهي :" اعلم أنَّ الكلام في النَّهي منحصر في مقدمة ومسألتين ، إذ هما أهم مسائله أمَّا المقدمة فهي في حد النهي وصيغته"[1].

وهذه طريقة منهجية بديعة تمكن المطلع على المفتاح من أخذ تصور وانطباع عما سيتناوله الموضوع المراد دراسته.

الفرع الثالث: استعماله الطريقة الجدلية

وهذه الطريقة استعملها الإمام الشريف التلمساني في عرض الأقوال المتعارضة حول القاعدة أو المسألة الأصولية ومناقشتها وهذه الطريقة حفل بها المفتاح في جميعه أنحائه والأمثلة عليها كثيرة في المفتاح وهي طريقة ناجعة في مناقشة الأراء المتخالفة وبيان ما هو على حق منها وما هوعلى باطل وهي طريقة تبناها القرآن الكريم في مجادلة أهل الكفر والإلحاد واحتذى بها الأئمة والعلماء في كل زمن وجدت فيه مواضيع دعت العلماء إلى النقاش والمجادلة.

الفرع الرابع: استعماله الأسلوب اللغوي اللائق في العرض

الناظر والمتتبع لكلمات الإمام الشريف التلمساني ولعباراته ولتراكيبه التي وظفها لعرض وللتعبير عن المواضيع الأصولية المعالجة في كتاب المفتاح لوجدها أنَّها تميزت بالسهولة والبعد عن التكلف في الكلام وأنَّها صافية من التعقيد وأنها لغة علمية خادمة لعلم الأصول يفهمها الراسخ والمبتدء.

المطلب الثاني : منهج الشريف التلمساني في المناقشة

نحاول معرفة منهج التلمساني في المناقشة من خلال دراسة ثلاثة أمور لها الصلة بذلك وهي عناية الإمام الشريف التلمساني بمناقشة أراء وأدلة المعارضين وكذا مدى التزام التلمساني بآداب الجدل في مناقشاته كونه استعمل الطريقة الجدلية في ذلك وكذلك الخصائص التي انفردت بها المناقشات الواردة في المفتاح.

1/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:453).



الفرع الأول: عناية الإمام الشريف التلمساني بمناقشة الردود

بعد أن مثل الإمام الشريف وفرع واستدل شد اهتمامه أمر آخر وهي المناقشات الواردة على أدلة الخصم.

حيث حرص الإمام أبو عبد الله الشريف التلمساني حرصا شديدا على مناقشة أدلة المعارضين بحيث مثلت هذه المناقشات لبنة أساسية من لبنات بناء المفتاح مستعملا في ذلك الطريقة المعهودة في علم الجدل.

والإمام الشريف التلمساني رحمه الله كان يناقش بالرد على اعتراضات المخالف أو المعترض كما سماه وذلك بإيراد الأجوبة والردود عليها.

الفرع الثاني: مدى التزام الشريف التلمساني بآداب الجدل في مناقشاته

من خلال تتبع مناقشات الإمام في كتابه المفتاح يتبيّن أن الشريف . رحمه الله رحمة واسعة . يُضرب به المثل في التأدب بآداب الجدل حين رده وإجابته على أدلة الخصم.

ويظهر هذا التأدب فيما يلي:

أولا: تجنب الشريف التلمساني التعصب المذهبي وكل ما ورد في كتابه المفتاح شاهد على ذلك خاصة تلك المناقشات الهادفة التي رد بها الإمام الشريف التلمساني، هذا أمر وأمر آخر ظهر عدم تعصبه من خلال تأدبه مع الأئمة الأعلام بذكر أسمائهم وعدم مبالات الإمام الشريف التلمساني بتقديم أي منها على الآخر.

ثانيا: مراعاة الإمام لما فهمه الأولون وتفوقه العالي في نقل الأقوال والأدلة بأمانة متناهية.

ثالثا: الأسلوب اللبق في المناقشة الخالي من التعصب والعنف والكلمات البذيئة القاسية والشديدة ذات الوقع المزعج في أنفس البشر المنبوذة في ديننا الحنيف.

الفرع الثاث: الخصائص التي انفردت بها مناقشات الشريف التلمساني

تميزت مناقشات الإمام الشريف التلمساني بمجموعة من الخصائص هي كالآتي:

أولا: مساواة الشريف التلمساني في القدر بين كلام الخصم وبين المناقشة الرادة عليه وكأن الشريف التلمساني يتقمص دورين دور المجادل المناقش ودور الحكم الفاصل المنظم للمجادلة والمناظرة حتى تأخذ المناقشة نصيبها من الشفافية والموضوعية وكل هذا لطلب الحق المرجو.

ثانيا: براعة الإمام الشريف التلمساني في إيجاز الرد والجواب على الخصم دون أن يخل ذلك بالمعنى وبحقيقة الاستدلال للردود مع اكتفاءه ـ رحمه الله ـ بإيراد مناقشة واحدة مؤدية للغرض.

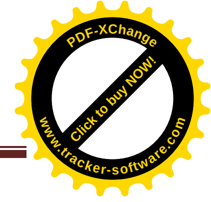
ثالثا: تميزت مناقشات الإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ بتلائم موضوعاتها مع موضوع المعرض أي أن الإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ لا يخرج عن الموضوع ليناقش شيئا خارجا عنه .

رابعا: تميزت مناقشات الإمام الشريف التلمساني أيضا بتضمنها أسلوب الفنقلة أوما يسمى بالقوقلة وربما استعملها الإمام الشريف التلمساني من باب الزام الخصم بحقيقة أو أنه من باب الترويح بين الأساليب ومثال ذلك :

يقول الإمام الشريف التلمساني ـ رحمه الله ـ :" فإن قيل : قد قستم تقدير أقل الصداق على أقل نصاب السرقة ،وقستم تحديد اليد بالكوع في التيمم على تحديدها في القطع بالسرقة على المشهور المذهب وذلك تقدير ثبت بالقياس .

قلنا: ليس ذلك قياسا وإنما هو استشهاد على أقل ما هو معتبر"[1].

[1]/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني (ص:727).




المبحث الثالث

منهج الشريف التلمساني في الترجيح

ومن القضايا المنهجية التي تميز بها البحث في علم أصول الفقه قضية الترجيح، فهذا الأخير لم تغفل أمره المدونات التراثية في هذا الفن بالذكر خصوصا في إيرادهم مبحث التعارض بين الأدلة والأقوال وكيفية رفعه، وطالما أخره الأصوليون عن بقية المباحث الأصولية المعالجة وخصوصا بعد مبحث الاستدلال إذ هو نتيجة حتمية له، وهذا فعل منطقي وصائب صدر عن جمهرة الأصوليين لأنه لا يمكن للباحث في هذا الفن أن يبدأ بالترجيح بين الأدلة أو الأقوال دون معرفة بقية الأمور المتعلقة والمهمة بهذا الفن كمباحث الأحكام والأدلة وطرق فهمها ومباحث الاجتهاد والتقليد إلى أن يصل إلى مبحث الترجيح.

ولا نهمل جانبا مهما أقبلت عليه هذا المدونات وهي التنظير لهذا المبحث المهم فقعدت له ووضعت أحكامه من شروط وأركان وغيرها من الأمور التنظيرية .

ولما كان هذا الأمر منهجيا ذا منزلة في فنه جَدُر بنا بحثه ومعالجته في دراستنا هذه، هذا من جهة ومن جهة أخرى كان له حضوره القوي في كتاب مفتاح الوصول ولمعالجة هذا الأمر خصصنا مبحث يعنى بمنهج التلمساني في ذلك.

المطلب الأول: الترجيح وأحكامه عند الأصوليين

أردت أن يكون هذا المطلب معرفا بالترجيح وأحكامه عند الأصوليين، ليكون توطئة للقارئ لما بعده، وقد ألزمت نفسي فيه على اختيار ما هو خالص منه لأني أوردته خادما لما بعده ولم أقصده هو أصالة في هذا المبحث.



الفرع الأول:حقيقة الترجيح عند الأصوليين وحكم العمل بالراجح

أولا: حقيقة الترجيح

إن كلمة ترجيح من المصطلحات الشائعة عند الأصوليين وقد اختلفت آراء علماء الأصول حول التعريف له وكانت متباينة في بعض الأحيان من حيث ضبط المصطلحات التي حد بها الترجيح غير أنها كانت تهدف إلى غاية واحدة وهي كيفية الوصول إلى وضع تعريف يكون جامعا مانعا، ولعل الاختلاف الذي وقع بين علماء الأصول يعود أساسا إلى نظرتهم في تكييف الترجيح، هل يكمن اعتباره من فعل المجتهد أو أنه وصف قائم بالدليل الراجح، أم أنه كلاهما وبالتالي فإن هذا الاختلاف ينحصر في اتجاهات ثلاثة[1] .

أولا: الاتجاه الأول

ويمثله بعض الأصوليين من الشافعية والمعتزلة والحنابلة، ورأى أصحاب هذا الاتجاه أن الترجيح فعل المجتهد، حيث ذكرت عدة تعاريف متقاربة منها [2].

جاء في المحصول في أصول الفقه: «الترجيح تقوية أحد الطريقين على الآخر ليعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخر»[3].

يدل التعريف على أن الترجيح فعل للمجتهد إذ لا يتصور صدوره من الترجيح نفسه.

ثانيا : الاتجاه الثاني

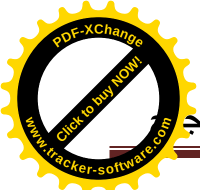
ويمثل هذا الاتجاه الكثير من الأصوليين من مذاهب فقهية مختلفة منها المالكية والشافعية وغيرها، ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن الترجيح هو معنى رجحان لوجود قوة كامنة وصفة قائمة به[4].

1/التعارض والترجيح . دراسة في الجدل والمناظرة في علم أصول الفقه للطالب رابح مراجي ،إشراف: حسن حنفي وإسماعيل زروجي . (ص:161)، أطروحة في قسم العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة منتوي ، قسنطينة، ،2007_2008.

2/ المرجع نفسه (161).

3/ المحصول في أصول الفقه للرازي (ج:5/ص:397)، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بدون .

4/ التعارض والترجيح . دراسة في الجدل والمناظرة في علم أصول الفقه (ص:164).

وقد جاء في الإحكام مايلي:« فَعِبَارَةٌ عَنِ اقْتِرَانِ أَحَدِ الصَّالِحَيْنِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمَطْلُوبِ مَعَ تَعَارُضِهِمَا بِمَا يُوجِبُ الْعَمَلَ بِهِ وَإِهْمَالَ الْآخَرِ»[1].

وهذا التعريف يبين أن الترجيح وصف للدليل،بدليل ورود كلمة "اقتران" ، وعبارة " بما يوجب العمل به" وهذا وصف له.

ثالثا: الاتجاه الثالث

يمثل هذا الاتجاه بعض الأصوليين ، حيث جمع أصحاب هذا الاتجاه بين أصحاب الاتجاه الأول والثاني، حيث ذكر في تعريفهم بأنه وصف قائم بالدليل ويقوم المجتهد ببيان ذلك، أي بيان الترجيح فهو إذا من فعل المجتهد[2].

وأرى أن أرجح التعاريف هو التعريف الجامع بين الاتجاهين لأنَّ كلا الأمرين وارد فالترجيح هو عمل يقوم به المجتهد لبيان القوة المقترنة بالدليل التي تظهر رجحانه على معارضه.

ثانيا: حكم العمل بالراجح

العمل بالدليل الراجح وترك المرجوح واجب وبالتالي لا يجوز ترك العمل بالدليل الراجح، والعمل بالدليل المرجوح والأدلة على ذلك كثيرة منها [3].

. السنة:

حديث معاذ بن جبل المشهور حين بعثه رسول لله إلى اليمن قاضيا إذ قال له « قَالَ: «كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟»، قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟»، قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» قَالَ:

---

[1]/الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (ج:4/ص:291)،(ط:01)، دار الصميعي،الرياض،1424هـ.

[2]/ التعارض والترجيح . دراسة في الجدل والمناظرة في علم أصول الفقه (ص:165).

[3]/ التعارض بين الأدلة النقلية وأثره في المعاملات المالية لمحمود لطفي الجزار،(ص:66) رسالة دكتوراه،إشراف: محمد حماد يوسف، الجامعة الإسلامية بغزة، 1425هـ_2004م.




أَجْتَهِدُ رَأْيِي، وَلَا آلُو فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَهُ، وقال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ، رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ»[1].

ووجه الدلالة : يدل الحديث على ترتيب الأدلة، وتقديم الأقوى منها على غيرها والكتاب مقدم على السنة والسنة مقدمة على غيرها من باقي الأدلة [2].

. الإجماع:

علم من اجماع الصحابة، والسلف في الوقائع المختلفة، وجوب تقديم الدليل الراجح، ومن فتش عن أحوالهم، ونظر في وقائع اجتهاداتهم علم علما لايشوبه ريب، أنهم كانوا يوجبون العمل بالراجح من الدليلين الظنيين، دون أضعفهما [3].

الفرع الثاني: شروط الترجيح وأركانه

أولا : شروطه

للترجيح عدة شروط لا بد من ذكرها وأهمها:

. أن تتوفر شروط التعارض فلو اختل شرط منها، فإن لم يحدث التعارض الحقيقي فعنئذ لا نحتاج إلى الترجيح.

. عدم معرفة التاريخ فإذا عرف الناسخ والمنسوخ ، وأخذنا بالناسخ، وتركنا المنسوخ فلم نحتج إلى الترجيح.

. أن لا يكون الجمع بين المتعارضين بوجه مقبول ، فإذا أمكن الجمع بين المتعارضين ولو بوجه من الوجوه دون وجه، لم يجز اللجوء إلى الترجيح ، وذلك لأن الإعمال أولى من التعطيل والإهمال.

. أن يقوم دليل الترجيح فلا يجوز الترجيح لمجرد الهوى [4].

---

[1]/ رواه أبو داود، في كتاب: الأقضية، باب: اجتهاد الرأي في القضاء، رقم الحديث:3592، (ص:644)، ورواه الترمذي، في باب: ما جاء في القاضي كيف يقضي، رقم الحديث: 1327، (ص:313،ص:314)، وهو حديث ضعيف.

[2]/ التعارض بين الأدلة النقلية وأثرها في المعاملات المالية لمحمد لطفي الجزار (ص:67).

[3]/ المرجع نفسه (ص:67)

[4]/ المرجع نفسه (ص:60).



ثانيا: أركان الترجيح

للترجيح أركان لابد أن تتوفر فيه نذكرها بإيجاز وهي كالآتي:

الركن الأول : مرجح بينهما (الراجح والمرجوح) .

الركن الثاني : مرجح به ، وهو ما اختص به أحد الدليلين من قوة .

الركن الثالث : مرجح ، وهو المجتهد.

المطلب الثاني: التهيئة النظرية لمبحث الترجيح في كتاب المفتاح ومدى استقلالية الشريف فيه ودرجة الاجتهاد التي بلغها التلمساني

كان من المهم أن نخصص هذا المطلب نبين فيه ما إن كان الشريف خصص مبحثا خاص في مؤلفه المفتاح يعالج فيه مبحث الترجيح، ومدى استقلالية الشريف التلمساني في الترجيح، ثمَّ تحديد درجة الاجتهاد التي بلغها الإمام الشريف التلمساني فهذا كله داخل فيما ما يسمى بالمنهج حسب منظوري.

الفرع الأول: التهيئة النظرية التأصيلية لمبحث الترجيح في كتاب مفتاح الوصول

الناظر في الخطة العلمية التى ارتكز عليها الإمام الشريف التلمساني لبناء مادة الكتاب العلمية التي سار عليها وفق مباحث الأصول يرى أن الشريف التلمساني لم يخصص مبحثا يعالج فيه موضوع الترجيح، وإنَّما أدرج مباحثه ضمن شروط الأصل النقلي والكلام المتعلق به هو الشرط الأخير القائل :كون الدليل راجحا على ما يعارضه من جهد المتن ومن جهة السند وذكر عشرة أسباب لكل واحد ومثل لكل سبب.

فقد مارس الإمام الشريف التلمساني الترجيح كفعل ودليل ذلك انتشار ترجيحاته واختياراته في الكتاب .

الفرع الثاني: استقلالية الشريف في النظر والترجيح

يقصد بها استقلاله غالبا بنظره عن المذهب فلا يتقيد بآراء السابقين فيه، وتكون له ترجيحات خاصة به رأى رجحانها على ما يقابلها من آراء وتسمى ترجيحاته اختيارات، وتنسب إليه على أنها مذهبه في تلك المسائل.



قد يخالف مشهور المذهب أو أنه يخرج عنه بالكلية فله الاستقلال ويعرف أن المجتهد مستقل ليس بإجازة مكتوبة وإنَّما بالشهادة المكتسبة والتآليف واعتراف أهل الشأن به ومتابعته.

وللتلمساني عدة اختيارات أصولية في مفتاح الوصول تدل على نظره المستقل عن المذهب الفقهي المالكي وكذا المذهب العقدي الأشعري، والتقليد آفة قل من يسلم منها من المؤلفين المتأخرين في الأصول [1].

الفرع الثالث: تحديد درجة الاجتهاد التي بلغها الشريف التلمساني

وكان من المهم أن نتحدث عن هذا الأمر لأهميته لأنه لما علمنا أن الشريف التلمساني . رحمه الله . كان مستقلا في ترجيحاته التي هي اختياراته ولايكون العالم مستقلا إلا أن يكون له درجة من الاجتهاد تمكنه من الترجيح بهذه الصفة، قادنا إلى بحث درجة اجتهاده.

ومرتبة الاجتهاد التي بلغها الإمام الشريف التلمساني . رحمه الله . هي مرتبة المجتهد المطلق في المذهب، وقد دل على ذلك العديد من الدلائل وهي كالآتي:

أولا: الفتاوى المنقولة عنه تدل على ممارسته لهذا النوع من الاجتهاد[2].

ثانيا: شهادة قرينه ابن مرزوق الخطيب(الجد)[3] ببلوغ رتبة الاجتهاد [4].

ثالثا: جملة العلوم التي أتقنها وبرع فيها تؤهله إلى هذه الرتبة، خاصة علم أصول الفقه وعلم الخلاف أو الفقه المقارن كما يعبر عنه في العصر الحاضر[5].

---

[1]/ الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم الأصول القرن الثامن الهجري د.محمد حاج عيسى (ص:90).

[2]/ المرجع نفسه (ص:91).

[3]/ هو أبو عبد الله محمد بن مرزوق ، المعروف بالخطيب، والجد، فقيه مالكي، له باعه في الحديث، من تلمسان، تتلمذ على يد:عز الدين أبو محمد، وجمال الدين المطري، وممن أخذ عنه العلم: ابن قنفد القسنطيني، ابن خلدون، له شرح على البخاري، وصاحب الأربعين في الخلافة والخلفاء، مات سنة:(780هـ)، تنظر ترجمته في: الديباج المذهب لابن فرحون (ج:2/ ص290_296)، ونيل الابتهاج للتنبكتي(ص:450_455).

[4]/ البستان لابن مريم (ص:166).

[5]/ الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم الأصول في القرن الثامن د. محمد حاج عيسى (ص:90).

رابعا: اختياراته الواردة في كتابه المفتاح تمثل أكبر دليل على بلوغه درجة الاجتهاد ، واستفادة ترجيحاته في المسائل الأصولية لا يخفى على من له خبرة بكتب الجدل والخلافيات، وطريقة أصحابها في اختيار الأمثلة والانتصار للمذاهب التي يتبنونها[1].

بعض اختيارات الشريف التلمساني الأصولية:

1- مسألة رجوع الاستثناء إذا تعقب جملا هل يرجع إلى أقرب مذكور كما هو مذهب الحنفية أو إلى جميعها كما هو مذهب الجمهور؟ قال:"والحق أنه مجمل لا يترجح فيه أحد الأمرين إلا من خارج"[2].

2- تفصيله في مسألة أفعال النبي صلى الله عليه وسلم بقوله:« والتحقيق أنه إن ظهر قصد القربة إلى الله فهو مندوب، لأن قصد القربة فيه يوضح رجحان فعله على تركه، والزيادة على ذلك منتفية بالأصل، وذلك معنى الندب، وإن لم يظهر منه قصد القربة ففعله ذلك محمول على الإباحة لأن صدوره منه دليل على الإذن فيه والزيادة على ذلك منتفية بالأصل وذلك معنى الإباحة»[3].

المطلب الثالث: الألفاظ المستخدمة في الترجيح وعلاقة الترجيح بأقوال المحققين الواردة في الكتاب

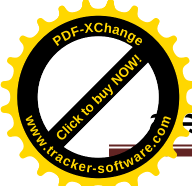
بعد العلم باستقلالية الإمام الشريف التلمساني في الترجيح ودرجة الاجتهاد التي بلغها، بقي لنا الكشف عن أمر آخر يتعلق بالناحية الشكلية في ترجيحاته، فيما يخص جانب الألفاظ المستعملة في الترجيح وعلاقة الترجيح بأقوال المحققين الواردة في المفتاح وتفصيل ذلك كالآتي.

الفرع الأول: ألفاظ الترجيح التي استخدمها الإمام الشريف التلمساني في الترجيح

1/ الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم الأصول في القرن الثامن د.حاج عيسى محمد (ص:93).

2/ مفتاح الوصول للشريف التلمساني(ص:585).

3/ المرجع نفسه (ص:624).




لم يجعل الشريف التمساني ألفاظا خاصة تدل على ترجيحه رأيا ما، وإنما له طريقته الخاصة في هذا الجانب، حيث أن يورد الرأي المختار والذي ترجح عنده مباشرة وينتصر له باستدلال أو تعليل ليس بالطويل قوي الحجة دون استعمال أي لفظ يدل على الترجيح، وهذه طريقة معمول بها في علم الجدل هذا ما غلب في ترجيحاته سواء الأصولية أو الفقهية.

إلا أنه وردت كلمة " أرجح " مرتيين في مفتاح الوصول، حيث استخدمها التلمساني للترجيح[1].

ووردت كلمة:" ترجيح" بكثرة في فصل : أن يكون الدليل النقلي راجحا عما يعارضه[2].

الفرع الثالث: علاقة الترجيح بالأقوال المحققين

المتتبع والمستقرء لأقوال المحققين الواردة في كتاب المفتاح يدرك أن الشريف التلمساني يوردها لأنه يرجحها في تلك المسائل والدليل على ذلك:

أولا: ترد دائما متأخرة إلا أحيانا قليلة عن باقي الأمور المدروسة حول القاعدة أو المسألة الأصولية من تحرير محل النزاع أحيانا والتمثيل والتفريع[3].

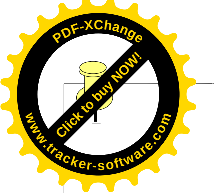
ثانيا: هذه الأقوال حين إيراد الشريف التلمساني لها فإنه يستدل لها والاستدلال لها مظنة الانتصار لها فبالتالي فإنه هو يرجحها[4].

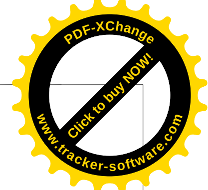
1/ ينظر: مفتاح الوصول للإمام الشريف التلمساني (ص:412،413).

2/ ينظر: المرجع نفسه (ص:680)، (ص: 695)، (ص:702).

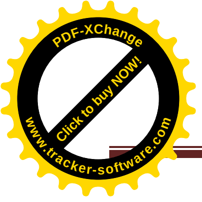
3/ ينظر: المرجع نفسه (ص:426).

4/ ينظر: المرجع نفسه (ص: 422)، (ص:440).


PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com


PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com

خاتمة




بعد أن تم هذا البحث بفضل الله ومَنِّهِ، كان لزاما علينا أن نقف وقفة ختامية نستعرض فيها أهم النتائج المستخلصة وهي كالآتي:

أولا: إبداع الشريف التلمساني في صياغته مباحث أصول الفقه وسبكها بلغة سهلة سلسة يفهمها الراسخ والمبتدئ ، فحق فيه من قال:"أن المغاربة إذا ألفوا أغربوا".

ثانيا: براعة الإمام في التقسيم والترتيب وتوظيفه المنطق والجدل في ذلك، من أجل تقديم المادة العلمية في شكل عناصر منضبطة متسلسلة تسهل الفهم والإدراك.

ثالثا: مزاوجة الإمام الشريف التلمساني في مختصره هذا بين الفقه وأصوله، حيث زخر كتابه . رحمه الله . بتصوير المسائل بالأمثلة الواقعية الموضحة للقاعدة أو المسألة الأصولية، ولم يكتف التلمساني بالتمثيل بل فرع على القواعد والمسائل فروعا فقهية متنوعة وكثيرة ليزداد الفهم والإيضاح.

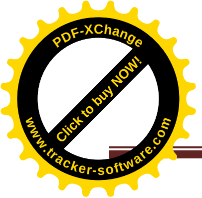
رابعا: براعة الإمام الشريف التلمساني . رحمه الله . في الايجاز والاختصار سواء في التعريفات أو الاستدلالات أو المناقشات دون أن يخل ذلك بالمعنى والغرض المقصود.

خامسا: عدم توظيف الشريف التلمساني الجدل وقواعد الحد المنطقي في التعريفات الواردة في المفتاح، رغم إتقانه لعلم المنطق، واكتفائه بإيراد لفظ "حد" بمعنى "تعريف"، لتوريث تلك القواعد التوسع والإطناب.

سادسا: سعة صدر الإمام الشريف التلمساني وعدم تعصبه، ودليل ذلك إيراده للمذاهب الثلاثة المالكية والحنفية والشافعية، بالإضافة إلى المذهب الحنبلي والظاهري وإن لم يكن حضورهما بشكل قوي.

سابعا: تحرير الإمام الشريف التلمساني لمحل النزاع وفق طريقة التحليل وطريقة ذكر مواضع الاتفاق والاختلاف، وإن كان ذلك قليلا في كتابه.

ثامنا: تنوع موارد استدلال الإمام الشريف التلمساني لإثبات القواعد الأصولية فقد استدل بالمنقول والمعقول واللغة.



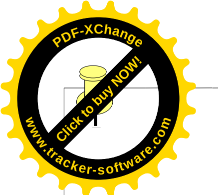
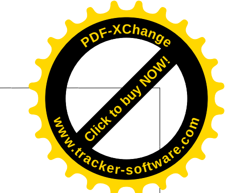

تاسعا: تنوع أساليب العرض وتعددها عند الإمام الشريف التلمساني وتناسب تلك الأساليب مع الجوانب المعروضة.

عاشرا: استقلالية الإمام الشريف التلمساني في الترجيح والاختيار، وهذا أكبر دليل على بلوغه درجة الاجتهاد المطلق في المذهب كما شهد له قرينه ابن مرزوق الجد.

التوصيات:

- توجيه طلاب العلم إلى دراسة هذا الكتاب.
- الدعوة إلى اعتماد كتاب المفتاح مقررا دراسيا لمادة تخريج الفروع على الأصول في الجامعات.

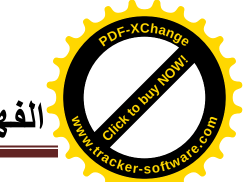
هذه جملة من النتائج العامة للرسالة، وفي الختام نسأل الله العلي القدير أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم تسليما عظيما على عبده ورسوله وآله وصحبه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

الفهارس العامة

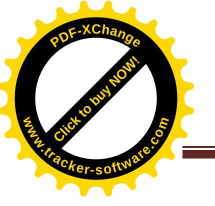
- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الأحاديث والآثار
- فهرس الأعلام
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

الآية	رقم الآية	السورة	الصفحة
"يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ "	171	آل عمران	11
" ولا أعصي لك أمرا"	96	الكهف	54
" أفعصيت أمري"	93	طه	54
" فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ"	2	الطلاق	35

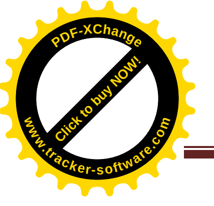
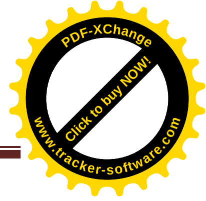


الحديث	الصفحة
"جعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا "	42
صلاة الليل مثنى مثنى "	41
"كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن فنسخن بخمس رضعات، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنّ مما يقرأ من القرآن"	41_25
"كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟»، قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟......»،"	64
"لولا أن أشق على أمتي بالسواك"	54
"من بدل دينه فاقتلوه "	25
"من ملك ذا رحم محرم عتق عليه"	26
"نهى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن الصلاة في هذه المواضع السبعة"	35

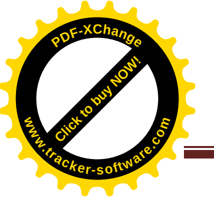
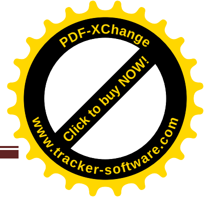
PDF-XChange
Click to buy NOW!
www.tracker-software.com



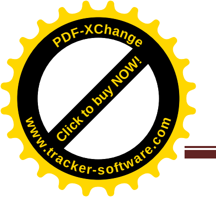

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم	
الكتب المطبوعة	
الرقم	**الكتاب**
01	الإحاطة في أخبار غرناطة للسان الدين ابن الخطيب ، تحقيق محمد عنان الشركة المصرية للطباعة القاهرة (ط:1)، 1394هـ.
02	الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ،(ط:01)، دار الصميعي،الرياض،1424هـ.
03	انباه الرواة على أنباه النحاة لجمال الدين القفطي، تحقيق: محمد إبراهيم، (ط:01)، دار الفكر العربي القاهرة ، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، 1406هـ.
04	الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة للنمري القرطبي ،دار الكتب العلمية بيروت.
05	في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان لابن مريم الملاتي مطبعة الثعالبي الجزائر 1326هـ
06	بغية الرواد ليحى بن خلدون في ذكر الملوك من بني الواد، مطبعةبونطانا الشرفية الجزائر،1321هـ.
07	البلغة في تراجم أئمة اللغة للفيروزآبادي،تحقيق: محمد المصري، (ط:01)، دار سعد الدين ، دمشق، 1421 هـ
08	تاريخ ابن يونس الصدفي تحقيق عبد الفتاح فتحي (ط:1)، ، دار الكتب العلمية بيروت ،1420هـ.
09	تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لابن قايماز الذهبي ،تحقيق: بشار عواد معروف،(ط:1)،دار الغرب الإسلامي،2003م
10	تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من أهلها ورواده‍ا للخطيب البغدادي، تحقيق: د.بشار عواد معروف،(ط:1)، دار الغرب الإسلامي، بيروت،1422 هـ.
11	تذكرة الحفاظ لابن قايماز الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

12	ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض ، تحقيق سعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، المملكة السعودية، 1402 هـ.
13	تعريف الخلف برجال السلف للحفناوي، مطبعة يسير فوكتانة الشرفية، الجزائر،1324هـ.
14	التعريف بابن خلدون ورحلته غربا وشرقا لابن خلدون صدر عن وزارة الثقافة . الجزائر
15	الجامع الصحيح من حديث رسول الله . صلى الله عليه وسلم . وسننه وأيامه تحقيق: محب الدين الخطيب، (ط:01)، المطبعة السلفية، القاهرة، 1403 هـ .
16	جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس ابن القاضي المكانسي، دار منصور للطباعة والوراقة الرباط 1973.
17	درة الحجال في معرفة أسماء الرجال لابن القاضي المكانسي، تحقيق: محمد الأحمدي،دار التراث، القاهرة.
18	الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون، تحقيق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة.
19	رياض الأزهار في أخبار عياض لشهاب الدين للمقري، تحقيق سعيد أحمد أعراب وعبد السلام الهراس،صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المملكة المغربية و الإمارات العربية المتحدة 1398هـ.
20	سنن ابن ماجه مكتبة دار المعارف، الرياض، بدون.
21	سنن أبي داود مكتبة دار المعارف، الرياض، بدون.
22	سنن الترمذي مكتبة المعارف الرياض، بدون.
23	سير أعلام النبلاء لشمس الدين الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط:01)، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1403هـ.
24	شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن عماد العكري ، تحقيق: عبد القادر ومحمود الأرناؤوط، (ط:1)،دار ابن كثير دمشق، 1408هـ.
25	صحيح مسلم تحقيق: محمد عبد الباقي،(ط:01)، دار إحياء الكتب العربية ودار الكتب العلمية، 1412هـ.
26	الضوء اللامع لأهل القرن التاسع لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي دار الجيل بيروت.

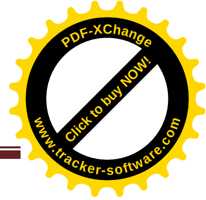



27	الطبقات الشعراء لابن المعتز تحقيق: عبد الستار أحمد فراج،دار المعارف، مصر.
28	الطبقات الفقهاء للشيرازي تحقيق:إحسان عباس، (ط:01)، دار الرائد العربي، بيروت،لبنان،1970م.
29	الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغي مطبعة أنصار السنة المحمدية 1322هـ.
30	لسان الميزان لابن حجر العسقلاني،تحقيق: دار المعرف النظامية،(ط:02)، مؤسسة الأعلمي ،بيروت لبنان،1390هـ.
31	المحصول في أصول الفقه للرازي ، تحقيق:جابر العلواني،مؤسسة الرسالة.
32	معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر لعادل النويهض (ص:268)، (ط:2)، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت لبنان 1400هـ.
33	المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا للنباهي المالقي، تحقيق لجنة إحياء التراث دار الآفاق الجديدة (ط:5) ،بيروت 1404هـ.
34	مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول ويليه كتاب مثارات الغلط في الأدلة للإمام الشريف التلمساني تحقيق د:محمد علي فركوس، (ط:3)، دار العواصم، مؤسسة الرسالة ،الجزائر،1434هـ.
35	المفتق والمفترق للخطيب البغدادي، تحقيق: محمد صادق أيدن، (ط:01)، دار القادري، 1417هـ.
36	منازل الأئمة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمدمنازل الأئمة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ليحي السلماسي، تحقيق: محمد قدح، (ط:01)، مكتبة الملك فهد الوطنية ،1422هـ..
37	نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب لشهاب الدين المقري ، تحقيق إحسان عباس، دار صادر بيروت ،1408هـ.
38	نيل الابتهاج بتطريز الديباج للتنبكتي (ط:1) منشورات كلية الدعوة الإسلامية طرابلس 1398هـ.
39	هدية العارفين أسماء المؤلفين آثار المصنفين لإسماعيل البغدادي، دار إحياء التراث العربي،

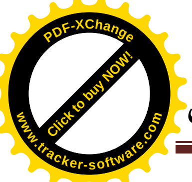



	بيروت لبنان،1951م.
40	الوافي بالوفيات لابن أيبك الصفدي (ج:17/ص:201)،تحقيق أحمد أرناؤوط وتركي مصطفى، (ط:01)، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان،1422هـ.
41	وفيات الأعيان وأنباء ابناء الزمان لابن خلكان، تحقيق إحسان عباس، دار الصادر بيروت.
42	وفيات الونشريسي، تحقيق: محمد بن يوسف القاضب،شركة نوابع الفكر، بدون.
	الرسائل الجامعية
01	استدلال عند الأصوليينلأسعد الكفراوي ، (ط:1)،دار السلام، القاهرة، 1432هـ
02	أصول والفروع حقيقتهما والفرق بينهما والأحكام المتعلقة بهما د. سعد بن ناصر الشثري(دار كنوز إشبيليا ،(ط:1) السعودية، 1426هـ .
03	التعارض والترجيح . دراسة في الجدل والمناظرة في علم أصول الفقه للطالب حسن حنفي ، أطروحة قسم العلوم الإنسانية والإجتماعية ، جامعة منتوى ، قسنطينة، ،2007_2008م.
04	التعارض والترجيح في الأدلة النقلية وأثرها في المعاملات المالية لمحمود لطفي الجزاررسالة دكتوراه،إشراف: محمد حماد يوسف، الجامعة الإسلامية بغزة، 1425هـ_2004م.
05	تخريج الفروع على الأصول . دراسة تاريخة منهجية تطبيقية . لمحمد الأخضر الشوشان، (ط:01)دار طيبة، الرياض،1419هـ.
06	التخريج عند الفقهاء والأصوليين . دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية. د. الباحسين، مكتبة الرشد الرياض،1414هـ.
07	دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الفقهاء والأصوليين د. جبريل بن المهدي، جامعة أم القرى ، السعودية.



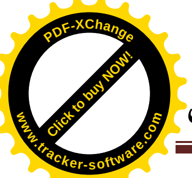


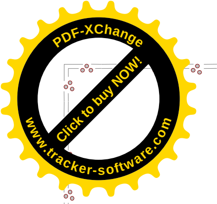
08	منهج البحث في علم أصول الفقه د. محمد حاج عيسى رسالة دكتوراه، إشراف أد محمد علي فركوس ، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، 2009-2010م .
الدوريات والمجلات	
01	الشريف التلمساني المجتهد ومجدد علم أصول الفقه في القرن الثامن د.حاج عيسى محمد (ص:93) مجلة الفكر الجزائري، العدد الخامس، 2013م.

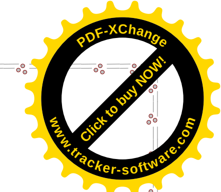












ملخص الرسالة

وسمت هذه الرسالة ب "المنهج الأصولي للإمام الشريف التلمساني في كتابه المفتاح" وهي عبارة عن دراسة منهجية للكتاب لصاحبه أبي عبد الله الشريف التلمساني، وهو أحد علماء تلمسان المبرزين في القرن الثامن الهجري، مالكي المذهب، مشهود له ببلوغ درجة الاجتهاد المطلق.

اعتنت هذه الدراسة بإيضاح هذا المنهج وإخراجه للوجود لتكون الفائدة، وخصص لهذا الغرض المنشود فصل تمهيدي عنى بالترجمة للإمام الشريف التلمساني والتعريف بكتابه المؤلف في أصول الفقه عموما وفي علم التخريج خصوصا، وفصلان آخران لهما الصلة المباشرة بالمنهج، الأول: يبين منهج الشريف التلمساني في تصوير المسائل الأصولية من خلال دراسة مسلك الإمام في التقسيم والترتيب والتعريف والتمثيل وغيرها من الجوانب، والثاني: يُوضِّح منهج الشريف التلمساني في الاستدلال للقواعد الأصولية من أجل إثباتها، وأساليب العرض لدى الإمام في مؤلفه، وطريقة الإمام في المناقشة ومسلكه في الترجيح.

الكلمات المفتاحية

الشريف التلمساني ، مفتاح الوصول ، المنهج الأصولي . طرق التأليف